حدود الديمقراطية (نظرة في علاقة الدين والسلطة السياسية)

الاستاذ المساعد الدكتور

المدرس الدكتورة

خضر عباس عطوان(*) **ابتسام**

حاتم علوان(**)

المقدمة

إن هذه الدراسة تركز على إحدى الظواهر السياسية الرئيسة، وهي الديمقراطية. وتهدف أساسا، إلى استعراض موضوعة محددة الا وهي العلاقة ما بين الدين والسلطة السياسية. بحسبان أن أدبيات الديمقراطية متشعبة ومتنوعة وتغطي مواضيع وقضايا متباينة، وبحسبان أن هذه الدراسة، بطبيعة السياق المقدمة فيه، لا تستطيع أن تتناول كل القضايا وجميع المواضيع التي اهتمت بها الأدبيات، كان من الضروري التركيز على عدد محدود من هذه القضايا والمواضيع التي نعتقد أنها الأكثر أهمية لموضوعة البحث، الأمر الذي قد لا يتفق معه الكثير من المتخصصين والباحثين.

لقد مثلت عمليات التحول الديمقراطي الظاهرة العالمية الأهم خلال العقود الأخيرة. قبل ذلك، كانت الساحة السياسية مليئة بأشكال مختلفة من نظم الحكم غير الديمقراطية. وقد شهد العالم موجة تحول نحو الديمقراطية بدأت في البرتغال وأسبانيا واليونان في منتصف سبعينيات القرن العشرين. والملفت أن المنطقة العربية، كانت الأقل تأثرا بهذه الموجة. أثار هذا التباين في عمليات التحول الديمقراطي مجموعة من التساؤلات حول العوامل والأسباب التي تجعل هذه العملية أكثر انتشارا في بلدان وأقاليم معينة، وأقل انتشارا في بلدان وأقاليم أخرى؟ من ناحية أخرى، يبدو من البيانات المشاعة أو التي توصل إليها عدد من الباحثين أن الديمقراطية ومؤسساتها قد ترسخت في حوالي ثلث الديمقراطيات الجديدة. فما سبب هذا المعدل المنخفض؟ هل يرجع السبب إلى أنه لم يمر وقت كافٍ منذ بدء عملية الانتقال الديمقراطي؟ يمكن مقارنة هذه الديمقراطيات الجديدة بديمقراطيات جنوب أوربا الثلاثة – البرتغال، أسبانيا، اليونان– التي استهلت موجة التحول، فمن الواضح أن الديمقراطية ومؤسساتها ترسخت في هذه البلدان الثلاثة خلال عقد من انهيار النظم التسلطية بها. بيد أن هذا المعدل السريع للترسيخ الديمقراطي غير مألوف تاريخيا، حتى في ظل ظروف ملائمة، اذ يتطلب تطوير المؤسسات الديمقراطية وتعزيزها وقتا وجهدا كبيرا.

وفي الواقع أنه بينما كانت هناك درجة عالية من الابتهاج والتفاؤل في نهاية القرن الماضي بأن العالم يشهد تحولا حاسما تجاه الديمقراطية، أصبح الباحثون أقل تيقنا وثقة في بدايات القرن الحالي.

(*) **كلية العلوم السياسية–جامعة النهرين.**

(**) **كلية العلوم السياسية–الجامعة المستنصرية.**

فبعد عقد من التحولات السريعة، تباينت آراء الباحثين حول احتمالات وفرص تعزيز الديمقراطية بشكل واسع. رأى البعض أن هناك أدلة على استمرار نجاح نموذج نظام الحكم الديمقراطي، وعلى ترسيخ الديمقراطية تدريجيا في العديد من الديمقراطيات الجديدة. إلا أن البعض الأخر وقف عند أدلة على حدوث تقهقر واسع للديمقراطية في العديد من البلدان التي مرت في الفترات الأخيرة بعمليات انتقال وتحول ديمقراطي، حيث إن الديمقراطية لم تتجذر إلا في عدد قليل منها. وفي الواقع، هناك أدلة قوية ليس عن فشل الترسيخ الديمقراطي فحسب، بل على حدوث أمر أكثر خطورة، بروز ما يمكن وصفه "موجة عكسية" بعيدا عن الديمقراطية وعودة إلى التسلطية– ولننظر مثلا إلى المداخلة التي حدثت بين الرئيسين الأمريكي والروسي في مؤتمر صحفي اثناء انعقاد قمة الدول الثمان في روسيا خريف العام حيث تحدث الرئيس الأمريكي عن رغبته في انتهاج روسيا منحى اكبر نحو الديمقراطية، فأجابه الرئيس الروسي بقوله إن العالم يشاهد التجربة الأمريكية للديمقراطية في العراق، وربما هو غير مستعد لتكرار مأساويتها.

رغم أن موضوع الملتقى الفكري يتحدث عن الديمقراطية، الا اننا آثرنا اقتطاع إشكالية صغيرة الا وهي رؤية الدين الإسلامي وتعاملاته مع مشكلة السلطة، بوصفها واحدة من ابرز المشاكل التي تعاني منها الساحة العربية، ونقف بشكل مبسط عند الطرح الإسلامي (دون الدخول في تفصيلات المدارس الفقهية) واعتقاداته في هذه المسالة. ولعل المسالة الأبرز هنا في إشكالية السلطة هي قضية الديمقراطية، وسيكون حديثي عاما وعند الضرورة سيتم الإشارة إلى الحالة العراقية التي أعطت خلال السنوات الثلاث الأخيرة أنموذجا فريدا يقتضي الدراسة. ما هي الأسباب يا ترى؟ في البدء سيكون حديثنا منصبا في إطار المجتمعات العربية، وكذلك في إطار التكوين الإسلامي منها، كتحصيل حاصل.

لقد أطلقنا تعبير حدود في العنوان الرئيس، وفي هذا موقف يمكن تبريره بعدم اكتمال نجاح لكافة تجارب عمليات التحول الديمقراطي التي جرت خلال العقود الأخيرة. وما يسعفنا أكثر هو الأنموذج العراقي في بيان عمليات التحول والقياس عليها (مع الفارق) في إمكانية تعميم النماذج الديمقراطية، أو توليد أنموذج محدد يلبي المطامح للقاعدة الجماهيرية بوصف الحكم انه اداة لخدمة الشعب أكثر من كونه غاية بحد ذاتها.

وترجع خصوصية الأنموذج العراقي إلى الاعتبارين التاليين: الأول لقد طرحت الإدارة الأمريكية مشروع للشرق الأوسط ليكون غاية ووسيلة لتحقيق السيطرة على المنطقة العربية، واختير العراق ليكون الوسيلة الرئيسية للبدء بهذا المشروع، وثانيهما ما حصل في العراق كأول ميدان اختبار للمشروع الأمريكي.

لقد طرحت الإدارة الأمريكية مشروعها للشرق الأوسط الكبير والذي يفيد بإحداث تغييرات واسعة في دول المنطقة سياسية (إصلاح نظم الحكم وتماشيها مع المعايير الدولية الجديدة)، واقتصادية (إدخال الخصخصة ونظام السوق)، وتعليمية (إصلاح نظم الحكم وتشذيبها من كل ما قد يثير العداء للعالم الغربي ومصالحه)، وعلى صعيد حقوق الإنسان (تمكين المرأة وإعطاءها كافة الحقوق ومساواتها

بالرجل في الفرص والاستحقاقات). لكن ما طرحته الإدارة الأمريكية قد جوبه بأول ميدان اختبار الا وهو العراق، بمعنى ان العراق كان أول ميدان لاختبار سياسات الإصلاح من الخارج وليس بناءا على دعوات وأعمال داخلية، وواجهتها عقبات جمة جعلت أمر الاستمرار بتنفيذ مشروعها مشكوكا فيه نظرا للكلف العالية التي باتت تتحملها الولايات المتحدة. ولعل السبب في ذلك يرجع إلى ان مستلزمات تنفيذ المشروع الأمريكي يتطلب وجود قوى سياسية من نفس البلد مؤمنة بالمشروع أو في الأقل متوافقة معه، الا ان ما حصل ان الولايات المتحدة وجدت في العراق ان لا قاعدة واسعة ومتنفذة للقوى المؤيدة والتابعة للولايات المتحدة، أو المؤمنة بمشروع التحول. انما جل ما موجود هو صراع على السلطة، وبروز للتيارات الفئوية (دينية كانت ام قومية) ووجود متنفس صغير للقوى الديمقراطية. هذا ما وجدته الإدارة الأمريكية، فكان من ضمن معالجاتها إضفاء صفة اللاانسانية على جميع التكوينات العراقية ذات الاعتقادات الدينية وتقوية التيارات العلمانية الموجودة، عبر إجراء تصفيات باسم تلك الجماعات وبموافقتها الضمنية أو الصريحة في أحيان– تحت اعتبار تصفية الخصوم والغرماء. لكن هذا الخيار لم يحقق لها النجاح، فرضيت (بالإضافة إلى الخيار السابق) بالتعامل وتحت شروط قاسية مع من ارتضى من ذوي الاعتقادات الدينية بالتعامل معها ولضرب من لا يرتضي ذلك. وحتى هذا الإجراء لم يحقق نجاحا يذكر في التعامل مع مسببات فشل المشروع الأمريكي. هذا ما يدفعنا إلى تساؤلات ابعد من كلا الحالتين، هل المنطقة بشكل عام تتقبل الفكر الديمقراطي، بمعنى هل الاعتقادات التي تحملها ثقافة شعوب المنطقة، واغلبها طائفية وقبلية، مهيأة للتعامل مع المبادئ الديمقراطية: من تداول للسلطة، قبول لحق الحرية، ولحق المساواة، ولمبدأ النسبية...؟ وان كنا مقتنعين إن الديمقراطية بمعنى الحاجة إلى حكم الشعب اصبح كما كان حاجة ملحة وليس قرينة لدعاوى أمريكية، الا إن دراسة الأنموذج الأمريكي وأسباب فشله كذلك مهم.

المسائل السابقة قد تعيق تطبيق المشروع الأمريكي في المنطقة، لذلك وصلت الإدارة الأمريكية الى قناعة ان عليها عدم العبور فوق الحقائق الموجودة في المنطقة، وعليها في الوقت نفسه تشجيع القوى التي تؤمن بالتحول الديمقراطي ومبادئه.

وهذا ما يجعلنا أمام مقاربة خطرة جدا لا تزال غير محسومة تفاصيلها في حياة دول المنطقة بشكل عام الا وهي: إشكالية السلطة السياسية، وجوهرها قبول تداولها السلمي في إطار تعددي علماني– حيادي بعيدا عن اعتبارات التمايز مهما كان شكله، وهنا استفاقت ليس المذهبية بما يعنيه الحال من وجود آراء لما ذهب اليه العلماء بل استفاقت الطائفية التي تفيد بتكوين جماعة سياسية لكل اعتقاد مذهبي، فتحول الدين إلى تجارة سياسية بين الهواة وأجهزة الاستخبارات لدى هؤلاء أو أولئك. وهذا ما كان علينا توضيحه، دون أن ننسى إن فكرة الدين تتمحور حول علاقات بين الإنسان وأخيه، وبينه وكلا من الخالق والكون، وان السلطة تتعلق (كأصل) بتنظيم علاقات الإنسان بأخيه.

الواضح إننا أمام مسألة معقدة، لذلك هناك حاجة إلى تناول موضوع الاعتقادات الدينية وعلاقاتها بالفكرة الديمقراطية وكل ذلك في إطار المنطقة العربية، والعراق كأنموذج.

كما يتساءل الكثير من المواطنين في العالمين الإسلامي والعربي، هل يمكن لإنسان مسلم وملتزم بالعبادات والشعائر ان يقبل الديمقراطية وان يمارس اعتقاداتها؟ وهذه المسألة يتبعها سؤال ثان هل ان

الديمقراطية منسجمة مع الإسلام، ام انها تخالفه ولا يمكن الجمع بينهما؟ تتطلب الإجابة أولا تحديد معنى الديمقراطية، والعلمانية. وبيان حاجة الديمقراطية إلى العلمانية. وأعطتنا التجربة العراقية تجربة أن بعض الفواعل السياسية ذو اتجاهات طائفية ضيقة، فهل طبيعة اللعبة السياسية، التي يفترض أن تكون ديمقراطية، تتطلب احترام العلمانية؟ أن الاهتمام الأساسي في هذه المقاربة هو المباعدة بين الدولة والدين. وبالنظر إلى الارتباط ما بين الدولة والديمقراطية فإن من المؤمل أن يؤدي إبعاد الدين عن الدولة إلى استبقاء العلمانية جارا وحيدا وقريبا من الديمقراطية.

أولا، العوامل المؤثرة في قيام الديمقراطية في المجتمعات الانتقالية

علينا أن نميز ابتداءا بين عمليات التحول الديمقراطي من جانب والترسيخ الديمقراطي من جانب آخر، فحدوث التحول الديمقراطي أمر، واستمرار وتعزيز الديمقراطية أمر آخر تماما. ويمكن اعتبار أن الديمقراطية قد ترسخت في بلد ما عندما يقبل الفاعلين السياسيين الأساسيين حقيقة أن العمليات الديمقراطية هي التي تحدد وتملى التفاعلات التي تتم في النظام السياسي. أي يمكن القول إن الديمقراطية قد تعززت عندما يسعى اغلب الأفراد والجماعات لتحقيق مصالحهم استنادا على ترتيبات مؤسسية تعطي للأفراد والجماعات إمكانية السيطرة على عملية اتخاذ القرارات ووضع السياسة العامة عبر التنافس الانتخابي. لقد نجحت الديمقراطية في الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة في الاستمرار، على الرغم مما تعرضت له الترتيبات المؤسسية من ضغوط بسبب الأزمة الاقتصادية والتوترات الاجتماعية والسياسية. إلا أن هذا النجاح كان حالة نادرة في المجتمعات الإنسانية. والمعروف، إن تأسيس نظم سياسية ديمقراطية في بعض البلدان لا يعني بالضرورة أن الديمقراطية سوف تتعزز في هذه البلدان. لذلك من المناسب التساؤل عن فرص بقاء الديمقراطيات المتأسسة حديثا وما هي العوامل المؤثرة في ترسيخ الديمقراطية بها.

أن عمليات التحول الديمقراطي قد تأخذ احد طريقين:

-نمط التعاون بين النخب، وما يتضمنه من مواثيق واتفاق عام وتغيير تدريجي،

-ونمط المعارضة والصراع والتغير السريع، وربما التدخل الخارجي على غرار الأنموذج العراقي (رغم تحفظنا من مقولة آن النظام في العراق قد اصبح ديمقراطيا).

وإذا أردنا تقييم مدى احتمالية بروز أشكال ديمقراطية مستقرة وراسخة من النمطين، فإنه يمكن استنتاج أن بروز أشكال ديمقراطية مستقرة أكثر احتمالا وتوقعا في حالة هيمنة النمط الأول من التحول، لأنه يمنح النخب السياسية فترة زمنية للتعود على الترتيبات السياسية الديمقراطية الجديدة ويعزز احتمالية استمرارها وتجذيرها. وتؤكد هذه العملية – المقيدة بالحاجة إلى مقايضات وتسويات وحماية حقوق الملكية ومصالح القوات المسلحة– على الدور الحاسم للقيادات السياسية في المبادرة بالتحول الديمقراطي. إلا أن نتائج هذه العملية غالبا ما تكون تأسيس ديمقراطية محدودة، ومحافظة، بدلا من أن تعمل على إدخال تحولات جذرية في المجتمع.

ولدينا هنا متغيران ذات تأثير قوي علي التعزيز الديمقراطي وهما:

-من الواضح أنه لا يمكن تعزيز نظام ديمقراطي ما لم يكن يتمتع بشكل من أشكال الشرعية. وتشير الشرعية الدستورية–السياسية إلى القبول العام بالدستور أي للبنية الرسمية للقواعد التي تحدد تنظيم

وتوزيع القوة السياسية والتنافس عليها. ويمثل تأسيس القواعد الدستورية أحد أصعب جوانب عملية التحول الديمقراطي بحسبان أن عملية التحول تفتح المجال لمدى واسع من المصالح المتعارضة. بعض المصالح قد تكون قوية وتخشى التغيير، والبعض الأخر قد يكون ضعيفا ويطالب بالتغيير. قد تكون المصالح مصالح اقتصادية، مصالح أحزاب سياسية، مصالح لقوى مهمة في القوات المسلحة، مصالح إثنية[1]، مصالح إقليمية، ... وكل مجموعة تسعى إلى التأثير على شكل الدستور ومحتوياته، وضمان حماية هذه المصالح، لذا فإن المفاوضات والمساومات عادة ما تكون صعبة وشاقة. وحتى اذا ما اقر الدستور فالإشكالية قد تبقى قائمة ومتعلقة بالمدى الذي يعتبر المواطنون أو جزء فاعل منهم أن نظام الحكم القائم له الحق، في تولي السلطة. أي يمكن القول إن الحكومة تتمتع بشرعية سياسية، عندما تعكس نتائج الانتخابات التنافسية تفضيلات الناخبين وفقا للقواعد والترتيبات الدستورية والمؤسسية المتفق عليها.

.-ولدينا هنا مسالة مهمة الا وهي التعامل مع حقوق التكوينات المختلفة وعدم تعريض مصالحها إلى خطر جسيم في حالة حصول تحول نحو الديمقراطية. أن الاختلافات الإثنية والثقافية (خاصة تداخلت مع عدم المساواة بين الجماعات) تجعل من الصعب الشروع في عملية التحول الديمقراطي وفي ترسيخ الديمقراطية. بالطبع ليس من المستحيل التغلب على هذه الاختلافات في الديمقراطيات الراسخة، إلا أن ذلك يتطلب أن يتم تصميم الترتيبات الدستورية بدقة وبحرص والتوصل إلى مواثيق واتفاقات بين النخب السياسية حتى يمكن الحفاظ على استمرارية النظام الديمقراطي وربط مختلف الجماعات بالبنى المؤسسية للديمقراطية. والصراع الإثني أو الثقافي الحاد يمكن أن يؤدي إلى تقليص فرص خلق اتفاق عام حول الترتيبات السياسية الديمقراطية.

اما اذا اتجهت القوى الاثنية والثقافية إلى تكوين جماعات سياسية، فان المسالة تصبح اخطر. فمن غير المحتمل أن تقبل أية مجموعة قواعد العملية الانتخابية إذا كانت هزيمتها تضر بمصالحها ضررا كبيرا. يعني ذلك، أنه إذا كان على الخاسرين القبول بنتائج العملية الانتخابية، فإنه يتعين على الفائزين أن يقبلوا أن هناك قيودا مهمة على ما يستطيعون فعله بقوتهم الجديدة. وفقا لهذا المتغير، تزداد احتمالات ترسخ واستقرار الديمقراطيات الوليدة اعتمادا على ممارسة الأطراف الفائزة للاعتدال وعدم وضع سياسات عامة مثيرة للخلاف، بمعنى وجوب الاتفاق على مبادئ رئيسية تمثل الصالح العام واحترامها. في واقع الأمر، يتم الاتفاق على القيود المفروضة على تغييرات السياسة العامة قبل اكتمال عملية التحول الديمقراطي، أي أثناء المفوضات والمساومات، وبالتالي فإنها جزء من العملية ذاتها. بمعنى أن ما يحدث خلال مرحلة التحول له مترتبات مهمة على ما يحدث بعدها، والتي قد يتم

1-إذا لم يحس الأفراد والجماعات بشرعية الإطار الجغرافي للدولة (بمعنى أن أولئك الذين يعيشون ضمن نطاق الدولة يقبلون حدودها الإقليمية أو لا يعارضونها علي الأقل إلا عبر الوسائل الدستورية) تتعرض العمليات السياسية الديمقراطية للتهديد، وفي الحالات المتطرفة قد يأخذ التهديد شكل حركات انفصالية (محاولة تشكيل دولة منفصلة أو الانضمام لدولة أخرى). وعندما لا تتوفر للجماعات وسائل ديمقراطية لتحقيق الانفصال، فمن غير المحتمل أن يلتزموا بالعملية الديمقراطية، على الأقل في الأقاليم محل النزاع، ويصبح العنف أمرا حتميا تقريبا.

تضمينها في الدستور. الا إن ضمان هذا الأمر ليس بهذه السهولة، فهو مرتبط بالأوضاع السياسية الداخلية، وللضغوطات الخارجية.

ومما تقدم، ونتيجة عمق الاختلاف والخلاف[2]، فانه يتعين على النظم المتحولة لاستمرار بقاءها أن يكون هناك اتفاق عام على قواعد العمليات السياسية والالتزام بها بين الجماعات السياسية الفاعلة فيها. اذ لا يوجد بالمطلق شيء اسمه إجماع، انما هناك نسب متباينة وما يهمنا هو الوصول إلى الاتفاق العام. بمعنى أن لا توجد جماعة مؤثرة تستخدم العنف لغرض التغيير. بحسبان أن التفاعلات السياسية الديمقراطية تتضمن تنافسا مفتوحا على السلطة، فإن العملية السياسية الديمقراطية تتسم بعدم التيقن. وهنا الواجب التزام جميع الأطراف بقواعد العمليات السياسية وما تتضمنه من عدم تيقن، وقبول النتائج الناجمة عن هذه العملية، أي الانتخابا .

وتتسم عملية التحول بوجود جماعات ذات مصالح متباينة وأهداف متعارضة، وبحسبان عدم إمكانية تحقيق هذه الأهداف معا وفي وقت متزامن، يصبح من الضروري وجود مقايضات وخيارات صعبة. إلا أن القيام بهذه المقايضات والخيارات ضمن سياق عمليات وتفاعلات سياسية ديمقراطية ليس بالأمر الهين على الإطلاق، بيد أنه ليس أمرا صعب. الا إن هذه المتغيرات في الغالب يصيبها عدم التحقق، فتتجه الدول والمجتمعات الانتقالية إلى الوقوع في شبك التحولات الشكلية نحو إجراءات ديمقراطية، لتبرز معضلة ما نسميه حدودا للديمقراطية وإمكانية فرض أنموذج ما دون سواه. وهذا الأمر لا يتوقف على ذلك فقط، بل إن الإشكاليا الثقافية هي ركيزة مهمة في مدى القبول بالنماذج المطروحة من عدمه.

ثانيا، علاقة العلمانية والتعددية السياسية في إطار المجتمعات العربية

مما لاشك فيه ان للديمقراطية مضمون، كما ان لها مظاهر معينة بتحقيقها يمكن وصف المجتمع المعني بأنه ديمقراطي، بدرجة أو أخرى. اذا ما نظرنا إلى حال العراق بعد نيسان ، وقارناه بما سبق سنجد ان هناك مظاهر للديمقراطية. فالقوى الفاعلة سياسيا استطاعت تكوين أحزاب سياسية وصحافة ومنظمات مجتمع مدني. والملاحظ اننا نقف عند فكرة انها استطاعت تكوين بمعنى إيجاد، ولا نتحدث عن فاعلية سياسية.

في المقابل، وهذا ما سنركز عليه في هذه الدراسة، صارت مظاهر الديمقراطية تتعايش مع المجتمع العراقي وثقافته. وحصيلة التفاعل للمظاهر الديمقراطية ستحدد الإجابة على التساؤل الآتي: هل حدث تحول ديمقراطي في العراق؟ بالطبع هذا سؤال قابل للتأكيد انه قد حدث، في ضوء مظاهر الديمقراطية (وان بقي جانب التداول السلمي على السلطة غير واضح)، كما انه قابل للتفنيد اذا ما كانت ثقافة المجتمع ترفض التعامل بها كمنهج في تسيير شؤونه، وهذا شيء قائم ايضا في المجتمع.

2-ولا زالت المسالة غير المؤكدة هي الترابط بين فقر الدول وعدم القدرة على ترسيخ ممارسات الديمقراطية ومؤسساتها. ومرجع ذلك توقع استمرار الصراع للسيطرة على الموارد النادرة وفقا لمغريات السلطة التي تتيح من دون وجود الضوابط ذلك.

في الواقع، الثقافة العراقية، ان وجدت[3]، تحوي الكثير من المكونات التي هي بحاجة إلى التأمل، وعلى الأخص دور ثالوث التخلف الاجتماعي والسياسي الذي يسيطر على هذا المجتمع (الطائفية، العشائرية، شيوع الاستبداد وغياب النسبية)، فطبيعة التركيبة الاجتماعية للشعب العراقي، وقلة الاندماج، وشيوع الأمية... متغيرات تجعلنا نقول بصعوبة الحديث عن ثقافة عراقية، بل ان ما يوجد) هو ثقافات فرعية تكاد تلتقي مع مثيلاتها الإقليمية اكثر من التقائها مع بعض- نتيجة غياب مشروع الدولة الأمر الذي دفع التكوينات المختلفة إلى إيجاد وسائل أمنها وحمايتها في ثقافاتها الفرعية وما أنتجته تلك الثقافات من مؤسسات، التي اغلبها اذرع لثقافات إقليمية. نحن لسنا مع الطرح الذي يقول ان التفعيل الحاصل هو للتيارات الإسلامية، فالإسلام من حيث المضمون لا يرفـ . الديمقراطية، الا ان التفعيل الحاصل هو، شئنا ام أبينا، للنزعات الطائفية[4].

لقد أصدرنا حكما مسبقا ان الإسلام لا يتعار مع الديمقراطية اذا ما أريد تطبيقها، ونحن نضع أمامنا حالة لعراق، وان الطائفية لن تنجح التحول الديمقراطي فيه. لنعمل على اختبار هذه المقولة. (الدين الإسلامي المصدر الوحيد للتشريع في العراق. كلا الدين المصدر الأول فيه. لا هذا الأمر ولا ذاك، الإسلام مصدر من مصادر التشريع) هذا جانب من السجال الذي دار بين العراقيين حـ) العلاقة بين الدين والسياسة، والتزمت القوى السياسية في قانون إدارة الدولة العراقية المؤقت[5] بما انتهت إليه الولايات المتحدة من كونه مؤثر على العملية الديمقراطية، ثم أكد ذلك الدستور الدائم لسنة في إدارة العملية الديمقراطية، التي تعهدت الولايات المتحدة برعايتها في هذا البلد- مع ملاحظة اننا لسنا مع الإشارة بنص قانوني فقط، فالعبـ ، ومن واقع الحال المعاش، هو في تطبيق التشريعات، أو في الأقل الالتزام بمبادئها الرئيسية. فإذا لم يكن هناك رغبة بالتزام أساسا، أو هناك رغبة بالتحايل فلا يهم عندئذ ما مصدر التشريع. هذا رأينا، وهو لا يمنع من أن ندلو بدلونا في سبر العلاقة بين الدين والسياسة في إطار متغير الديمقراطية. وما إذا كانت تلك العلاقة (إذا ما أقرت بإحدى الصيغ) ستبعدنا عن الوصف الديمقراطي أو تقربنا منه. ومجال الحديث هنا مرجعه هناك من يخشى أن العلمانية التي يتم إدغامها في الديمقراطية تؤدي إلى تعارض مع الإسلام[6]، وربما تؤدي إلى إعاقة في الحياة السياسية والاجتماعية. وبالطبع، الإسلام ملئ بالتفاصيل والتعقيدات (واحيانا التناقضات لدى عامة الناس بسبب اختلاف أو تضارب الاجتهادات) في حين ان العلمانية على خلاف ذلك تتسم بالسهولة النسبية، وغياب التفاصيل والتعقيدات. وهي في واقع الأمر لا تتطلب من أتباعها الشيء الكثير، غير الحرية والمساواة المكفولة للجميع، واحترام إجراءات محددة في التعاطي مع العملية السياسية.

3- .خضر عباس عطوان "المفاهيم الديمقراطية والهوية العراقية". مجلة الحكمة (بغداد) ( ) / . " . - - .

4-انظر د.خضر عباس عطوان "الديمقراطية والتعددية السياسية، هل يتوجب على الأحزاب السياسية العراقية احترام العلمانية؟". دراسة مقدمة إلى مؤتمر الجامعة الإسلامية السنوي (الحريات العامة في الشريعة والقانون)/ .

5-نص الفقرة الأولى، المادة السابعة- قانون الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية "الإسلام دين الدولة الرسمي، ويعد مصدرا للتشريع ولا يجوز سن قانون خلال المرحلة الانتقالية يتعارض مع ثوابت الإسلام المجمع عليها ولا مع مبادئ الديمقراطية، والحقوق الواردة في الباب الثاني من هذا القانون. ويحترم هذا القانون الهوية الإسلامية لغالبية الشعب العراقي، ويضمن كامل الحقوق الدينية لجميع الأفراد في حرية العقيدة والممارسة الدينية".

6-أوردنا كلمة (الإسلام) بدلا عن كلمة الدين بحكم الأغلبية الإسلامية التي تنتشر في المنطقة العربية، للتنويه.

-مفهوم الديمقراطية العلمانية، الدين، الدولة[0]

يكتنف مفهوم الديمقراطية[8] الغموض، ويكثر حوله الخصام، ويستخدمه البعض كمجرد شعار، ودفع الآخرين/ المواطنين للاقتتال حولها، بدل من وضع حد للفتن وأسباب الحروب الأهلية، أو توظيف المنهج الديمقراطي في إدارة اوجه الاختلاف سلميا، تعبيرا عن نضج حضاري واستحقاق لولوج هذا القرن.

ويلاحظ، ان الاختلاف حول مفهوم الديمقراطية يرجع إلى نقطتين أساسيتين:-

- التقاطع بين الديمقراطية والنظرة الدينية، (وليس الدين).
- اختلاف وجهات نظر القوى السياسية في كيفية إدارة موارد البلاد.

وفي ظل الاختلاف أعلاه وسيادة الأمية قد يتولد عائق أمام تنمية فكر سياسي- ديمقراطي يعترف فيه كل طرف بوجود الآخر، ويقبله شريكا كاملا في الوطن، ويحترم حقه في التعبير ويراعي مصالحه ويضمن له حق المشاركة السياسية الفعالة. كما ان هذا الاختلاف يحول دون انتشار فكر سياسي يؤسس عليه المواطنون إجماعا كافيا لمواجهة أنماط حكم الوصاية على الناس واستبدالها بنظام حكم لا تكون السيادة فيها لفرد ولا لقلة، وانما الشعب مصدر السلطات.

يكاد يتفق الباحثون المعاصرون على القول آن الديمقراطية اليوم هي منظومة آليات محايدة لتداول السلطة وممارستها على أساس الاختيار الشعبي، أو الانتخابات. وهذا يفيد انها منهج، وهي منهج محدد بدستور:[9]

أولا،)لديمقراطية منهج وليست عقيدة: الديمقراطية ليست عقيدة شاملة، كما انها ليست نظام اقتصادي اجتماعي له مضمون عقائدي ثابت. فالديمقراطية منهج لاتخاذ القرارات العامة من قبل الملزمين بها. وهي منهج ضرورة يقتضيه التعايش السلمي بين الأفراد/ المواطنين والقوى السياسية. منهج يقوم على مبادئ ومؤسسات تمكن الجماعة السياسية من إدارة أوجه الاختلاف في الآراء وتباين المصالح بشكل سلمي، وتمكن المجتمع من السيطرة على مصادر العنف ومواجهة أسباب الفتن والحروب الأهلية[10].

7- .خضر عباس عطوان الإسلام والديمقراطية في المجتمعات العربية، رؤية في إطار واقع علاقة العلمانية والتعددية السياسية. مؤتمر آفاق الديمقراطية. المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر وجامعة كولومبيا. . - .

.

8-ان المفهوم تاريخيا تعرض للكثير من التطور والتبدل بمرور الأزمان. ولسنا هنا معنيين بتتبع التطور التاريخي لمعنى الديمقراطية، انما يهمنا البدء من حيث انتهى المصطلح، أو ما يمكن تسميته بالديمقراطية المعاصرة.

9- .علي خليفة الكواري "مفهوم الديمقراطية المعاصرة" في المسألة الديمقراطية في الوطن العربي. مجموعة باحثين. (بيروت. مركز دراسات الوحدة العربية. //). . -.

10- الديمقراطية لا تفيد اليوم حكم الشعب بالشعب لصالح الشعب. فالصورة هذه لم تتحقق، وهي غير متحققة في الوقت الحاضر، ومن غير المنتظر تحقيقها في المستقبل. فمسألة نسبية متدرجة تبدأ عندما يتمكن المجتمع المعني من السيطرة على مصادر العنف، وإدارة أوجه الاختلاف سلميا، تعبيرا عن إجماع القوى الفاعلة على ضمان الحد من المشاركة السياسية الفعالة لجميع المواطنين دون استثناء. بعدها يزداد استقرار الممارسة وتنتشر الثقافة الديمقراطية بين المواطنين كلما نضج المجتمع حضاريا. ن مقولة حكم الشعب بالشعب لصالح الشعب هي غاية تصبو الديمقراطية إلى بلوغها. فالممارسات الديمقراطية مؤشر على توازن القوى السياسية في إطار إدارة اوجه الاختلاف سلميا. والاقتراب من المقولة أعلاه يصبح ممكنا بفضل المنهج الديمقراطي في اتخاذ القرارات العامة. وإخضاع ممارسات السلطة لمزيد من ضوابط المجتمع الذي تحكمه.

ثانيا، لديمقراطية ممارسة دستورية بمعنى ان الممارسة الديمقراطية مقيدة، وليست مطلقة، مقيدة بقواعد العمل السياسي الذي تتراضى القوى الفاعلة على أحكامه، وتقبل الاحتكام إلى شرعيته.والأحكام لابد ان:

-تراعي المبادئ الديمقراطية: لا سيادة لفرد ولا سيادة لقلة على الشعب، سيطرة أحكام القانون، عدم الجمع بين السلطات، ضمان الحقوق :لحريات العامة، التداول السلمي للسلطات.

-تكفل عمل المؤسسات الدستورية المنبثقة عن المبادئ أعلاه. وتضمن حد أدنى من شروط حكم الشعب بنفسه، وهذا الحد الأدنى هو حكم البرنامج السياسي الذي يتمتع بالأغلبية. ويتحقق ذلك عبر اتساع نطاق المشاركة السياسية الفعالة (اقرار حق المواطنة)، وانتشار الثقافة الديمقراطية واستقرار مؤسسات دستورية تساعد على نمو قوة المجتمع وزيادة قدرته على ضبط سلطة حكومته (قدرة المواطن في تنحية أعلى مسئول تنفيذي في الحكومة من منصبه من خلال التصويت ضده في الانتخابات، اي الرقابة، ووجود مؤسسات تكفل حماية الحريات العامة مثل حق التعبير/ النقد البناء دون خشية التعرض إلى عقوبات قاسية، وحق الحصول على معلومات بديلة للمعلومات الرسمية وحماية المصادر البديلة وحرية التنظيم المستقل نسبيا).

تتحقق الديمقراطية الدستورية عندما تتوافر شروط قيامها، ويتم التراضي بين القوى الفاعلة في المجتمع المعني على صيغة دستور ديمقراطي. ومن بين الشروط المهمة لقيام الديمقراطية الدستورية، شرطين، هما:-

-لشرط الأول، قبول مجتمعي لمبدأ المساو السياسية بين المواطنين. وهذه المساواة تقوم على:-

- المساواة بين الناس. وهذا يتطلب نفي عبودية الإنسان لغيره من الخلق. وضرورات المساواة السياسية بين المواطنين تنبثق من اعتبارات إدارة الاختلاف في الآراء وتباين المصالح. كما ترتكز على حق تقرير المصير، وحرية التصرف لكل إنسان في تقرير مصيره- فكل إنسان من حيث المبدأ أدرى بمصلحته. و وصاية إنسان على إنسان آخر بالغ الرشد عاقل، انتقاص من إنسانيته واعتداء على كرامته. وما لم يثبت العكس فان كل إنسان اقدر على التعبير عن رأيه وأصلح من يحدد مصلحته. ومن هنا تنبثق ضرورة المساواة السياسية بين المواطنين، ويكتسب المواطن حقه في المساواة السياسية. وبذلك يصبح من الضروري ان يشارك جميع المواطنين دون استثناء في عملية اتخاذ القرارات الجماعية الملزمة كافة. وهذا تعبير ع كتساب رأي كل مواطن، واكتساب مصلحته وزنا مساويا واعتبارا مماثلا لآراء ومصالح غيره من المواطنين.

.- إقرار مبد- المواطنة، واعتبارها مصدر حق المساواة السياسية. -مما هو جدير بالملاحظة، ان إنكار مبدأ المساواة بشكل عام، وعدم مراعاة حقوق الإنسان يحول دون فرص التحول السلمي إلى الديمقراطية. فالتسليم هنا هو ن الاختلاف في العقيدة الدينية لا يحول دون الانتساب لمواطنة مشتركة. وكذلك لا يحول اي وجه من أوجه التنوع دون التعايش السلمي بين الجماعات وقبول كل منهما الآخر شريكا كاملا في الوطن.

الشرط الثاني، التوصل إلى صيغة دستور يراعي اعتبارات مختلف الجماعات وشروط انخراطها في الممارسة الديمقراطية.

مما تقدم، وفي إطار متغيري الدراسة (الإسلام والسلطة السياسية)، أن مضمون القرار الديمقراطي بوصفه جوهر الإشكالية، علاوة على أساليب إدارة البلاد، يتوقف على اختيارات متخذي القرار في ضوء الثابت من عقائدهم، والذي تنص عليه الدساتير في ظل الشرائع التي يلتزم بها المجتمع المعني والقيم الدينية والقيم الإنسانية التي يتفق عليها أفراده. وعلى هذا فلا تقدم الديمقراطية باعتبارها بديلا من غيرها من الشرائع ولا هي تطمح آن تكون عقيدة منافسة لغيرها من العقائد السياسية الشاملة، فضلا عن العقائد الدينية. هذا الفهم يجعل الديمقراطية مجموعة آليات محايدة[11].

الإشكالية هنا هي هل يمكن للمسلمين الأخذ بهذه الآليات غير المصطنعة بصبغة مذهبية محددة انطلاقا من آن الإسلام لا يمنع المجتمع الإسلامي من الأخذ والاقتباس من المجتمعات الأخرى، ما دامت هناك حاجة اليها وما دامت متصفة بالحيادية فيما يخص قواعد الإسلام ومبادئه؟

مما تقدم في أعلاه، تتألف الديمقراطية من العناصر الآتية[12]:

:–الآليات، ومنها آلية حرية تشكيل التنظيمات السياسية، تداول السلطة السياسية من خلال انتخابات دورية، آلية احترام الحقوق والحريات العامة. وهو ما يبعدها عن آن تكون عقيدة تحاول آن تحل محل العقائد التي يؤمن بها الناس في أي مجتمع، فالإنسان يملك الحق في الإيمان بأي شيء ويبقى ديمقراطيا، بمعنى آن تبني الأسلوب الديمقراطي في تداول السلطة سلميا وفي إدارة العملية السياسية والاختلاف يستوي مع كون المرء مسلما أو مسيحيا أو ملحدا... والتعرض الذي يحدث هو حين يكون ما تعتقده يرفض التداول السلمي للسلطة وللعملية السياسية، ويرفض قبول الآخر... إن موقف الإسلام من الآليات أعلاه، سواء المستورد منها أو دونه، هو اعتبارها من ضمن دائرة المباح، فالعبرة ليس بها وانما بكيفية استخدامها. فالإسلام دين ينظم شؤون الحياة جميعا، وما يطرأ في الحياة لا يرفضه الإسلام بالمطلق ولا يقبله بالمطلق، انما يجري الاحتكام إلى أحكامه فما خالفها يرفض وما لم يخالفا ينظر في صلاحه للأمة، وما وافقها يقبل. فالإسلام يرفض وجهة النظر الغربية التي تتعاطى بالقبول مع حيوانية الإنسان الجنسية وماديته، لكنه ليس فيه ما يمنع من قبول تنظيم أصحاب المهن لحقوقهم... وفي هذا انفتاح إيجابي على الحضارات الأخرى، وليس تخلي عن الخصوصية. وما تقد ينصرف كذلك على مسالة الدورية في انتخاب مؤسسات السلطة، فلا يوجد صيغة تنظيمية للنظام السياسي في الإسلام، بمعنى لا وجود لنص أو لحديث، انما جرت العادة على ممارسة البيعة لخليفة يمارس السلطة أو يستولي عليها مدى الحياة. وتبقى مسالة الاستفادة من الحضارات الأخرى فيما يخص المسائل التنظيمية متوقفة على معارضتها لإحكام الإسلام، أو تلاؤمها مع المصلحة العامة.

.–الحيادية، ومصدرها آن الآليات أعلاه لا تلتزم موقفا قيميا أو عقائديا مسبقا من الأشياء، فهي لا تنحاز إلى الإيمان مقابل الإلحاد أو بالعكس. ولا تنحاز إلى أي فكرة سياسية، فهذا خيار

11–وحيد عبد المجيد "الديمقراطية في الوطن العربي".مجلة المستقبل العربي (بيروت) (/ . . ... . / . .

12–محمد عبد الجبار الشبوط " الإسلام والديمقراطية لقاء آم فراق".(بغداد. منظمة الإسلام والديمقراطية. ".( ). .

. . –

المجتمع وخيار الناخبين، يشرعوا له عبر الآليات المتاحة. فالديمقراطية لا تشرع للشذوذ الجنسي، كما يتوهم البعض، فهذا ليس من اختصاصها، انما هو المجتمع.

-تداول السلطة، وهذا يفيد برفض احتكار السلطة لاي طرف كان. ولا يوجد في الإسلام ما يفيد تفضيل احتكار السلطة من قبل أي طرف دون آخر.

-الطابع السلمي، وهو استبعاد لاي تغيير عبر الوسائل العنيفة، انما يترك الأمر لصناديق الاقتراع والناخبين بالتعبير عن الخيارات الأكثر قبولا للمجتمع.

-الاختيار الشعبي، وأساسه إن السلطة حق مطلق للشعب، الذي يختار من يحكمه، بين فترة وأخرى.

ما تقدم يمثل المنطقة التي يثور فيها الأشكال الأساسي حول الديمقراطية. ومفاده هل يملك الشعب في التصور الإسلامي الحق في آن يختار حكامه؟ ولمن الحكم في التصور الإسلامي؟

تبقى لدينا إشكالية الدين والدولة. ينتمي كل من الدين والدولة إلى حقول مختلفة من المعنى. فالدين[13] يسعى إلى ترتيب أمور الإنسان في علاقته مع المقدس المتسامي؛ وبالطبع هو لا يغفل الجانب الدنيوي. اما الدولة فهي المؤسسة التي تتعامل مع السلطة السياسية المتعلقة بأمور الحيا) الدنيوية- بمعنى أنه لا حاجة لفصل الدين عن الدولة، لأن الدولة كيان علماني سلفا ومفصول عن الدين في كل حال من الأحوال، من حيث معناه ووظيفته وأهدافه. ولكن ما علاقة كل هذا بالديمقراطية؟

ربما تتضح العلاقة من خلال الربط ما بين لديمقراطية والدولة. فإذا قلنا أن الدولة هي الجهاز الذي يجري من خلاله التصرف بالسلطة السياسية. وقلنا أن الديمقراطية هي صفة للطريقة التي يجري بها هذا التصرف، لغدت الديمقراطية والحالة هذه صفة لطريقة عمل الدولة. ولكي ندرك على ضوء هذه الاعتبارات أن الديمقراطية تستوجب العلمانية، علينا فقط أن نتأمل في النتيجة المعاكسة، أي التي تترتب على عدم الاعتراف بأن الديمقراطية تستلزم العلمانية.

بداية، يؤدي عدم الاعتراف بهذا القول إلى الاعتقاد أنه يمكن للديمقراطية أن تتوافق مع عدم الفصل بين الدين والدولة. ولكن فكرة الدولة متضمنة في فكرة الديمقراطية. عليه إذا كانت الديمقراطية تتوافق مع إدغام الدين في الدولة فإنها تتوافق مع أمر من شأنه إلحاق الفساد والتشوه بمفهوم الدولة، ذلك الكيان المعلمن سلفا والمنفصل عن الـ.ين من حيث معناه ووظيفته وأهدافه[14]. هل هذه نتيجة مقبولة؟ هل يعقل أن نقول أن إطلاق صفة الديمقراطية على الدولة يتوافق مع ما من شأنه تشويه مفهوم الدولة؟ لا يبدو كذلك، ويتبين ذلك من خلال المبدأ العام التالي: إذا كانت الديمقراطية طريقة مشروعة ومقبولة لعمل الدولة وكان الدين ليس طريقة مقبولة لعمل الدولة، لأنه يحيد بها عن معناها وهدفها ووظيفتها، فلا يعقل أن الديمقراطية لا تستثني الدين، إذا تعايشت الديمقراطية مع الدين فإنها

13-نرى في الدين (الإسلام) أنموذجا لترتيب ثلاث علاقات علاقة الإنسان بنفسه، علاقة الإنسان بأخيه الإنسان. وعلاقة الإنسان بالخالق. وكلها في إطار الحقوق والواجبات والثواب والجزاء والحدود.

14-نرجو أن لا يكون هناك حكم مسبق بأننا مع إقحام الدين أو عدمه في الحياة السياسية. فالمسألة أكاديمية. صرفة، بالنسبة لنا.

تتعايش مع أمر يلحق الفساد والتشوه بمفهوم الدولة، ولا يمكنها والحالة كذلك أن تكون طريقة مشروعة أو مقبولة لعمل الدولة.

يتضح مما تقدم أننا بصدد افتراض مفاده أنه ليس للدولة أي دين. فليس للدولة شخصية جماعية لتؤمن أو تكفر. لكن بإمكانها أن تضع القوانين والمعاملات موضع العقيدة الدينية تحت شعار حاكمية الخالق. ثم أن هذا من شأنه أن يخرج الدولة عن نطاق المحاسبة والمحاكمة الشرعيتين، ويدخلها في حالة تناقض مع أحد مبادئ الديمقراطية. نعم، لكن في هذه الحالة قد لا تكون كبرى المشاكل ناجمة عن مخالفة مبادئ الديمقراطية. بل قد تكمن المشكلة الكبرى في أننا نغدو مضطرين إلى الاعتراف بأنه يمكن أن يكون للدولة دين. نعم، لا تصلي الدولة ولا تصوم، وليس بوسعها القيام بالعبادات على نحو ما يفعل المؤمن العادي، ولكن هذا لا يمنع من إلصاق الصفة الدينية بها. ويحدث هذا بكل بساطة من خلال التزامها بدستور أو قوانين أو سنن ذات طبيعة وأصول دينية معينة. هنا لا يغدو الدين أمرا خاصا وتنتفي صفة العلمانية بالمعنى الضيق الذي يعني نقل القرار في الشؤون الدينية من الحيز العام إلى الحيز الخاص. ونحن هنا لا نجازف بإطلاق صفة التدين على الدولة ذات الدستور الديني والقوانين الدينية، ونقترح بدلا من ذلك مفهوم استخدام الدولة للدين كأداة سلطوية. ورب سائل يقول ليس واضحا أن استخدام الدولة للدين كأداة سلطوية يتعارض مع استحقاق الدولة لصفة (دولة دينية) ثم لا يجوز أن تكون للدولة دين تقوم باستخدامه كأداة سلطوية؟[15]

ربما كان من الأفضل القول أن الدولة التي تضع القوانين موضع العقيدة تتحول إلى تنظيم ديني من نوع أو آخر، وتفقد صفة الدولة بالمعنى السياسي المتعارف عليه.

يبدأ الاعتبار الثاني الذي نسوقه في معرض الدفاع عن العلاقة ما بين الديمقراطية والعلمانية من مصطلح الديمقراطية، الذ يفيد آن الشعب هو مستودع الشرعية، والحكومة التي تحكم بموافقة الشعب ورضاه تكو شرعية. والحكومة التي تحكم رغم أنف الشعوب تكون مستبدة وغير ديمقراطية[16]. وعليه فإن السيادة بالمفهوم الديمقراطي تعود في التحليل الأخير إلى الشعب، وإن كان بوسعه أن يوكلها وتحت شروط محددة لحكومة تحكم باسمه وتحت مراقبته.

لشعب أيضا، وحسب المنظور الديمقراطي ليس فقط مصدر السلطة ومستودع الشرعية، بل هو أيضا مصدر القوانين والتشريعات. والقانون في المفهوم الديمقراطي ينبع من الشعب ويعبر عن إرادته.لكن ماذا عن المنظور الديني، لمن السيادة، وما مصدر القوانين؟

مقدما، نحن لا نتحدث عن مرجعية طائفية والتي تأخذ في الغالب وجه التسييس في العراق، بل حديثنا هو عن مرجعية دينية–إسلامية. التشريع الإسلامي يحدد بوضوح مراكز السلطة العليا في حياة المسلمين وأنها للخالق– وأن طاعة الرسول هي شكل من أشكال طاعة الخالق، ثم تأتي سلطة الأمة ومجال نفوذها المشروع لا يخرج عن شريعة الخالق الواردة في الكتاب والسنة. ولا مجال بالطبع في الإسلام لحكم شعب منقطع عن ذلك، لأن الدين الإسلامي دين توحيدي يحيط بالحياة ويضفي عليها

15– .رجا بهلول حول العلاقة بين الديمقراطية والعلمانية.(عمان.دار الشروق للنشر والتوزيع.).) .(– – .

16–انظر، د.عصمت سيف الدولة النظام النيابي ومشكلة الديمقراطية. (القاهرة.دار الموقف العربي.). – – . –

جميعا معنى العبادة وينظمها بشريعة شاملة لا تفرق بين سياسة ودين وحياة عامة وخاصة، وتصريف شؤون الحكم في الإسلام لا تعني سلطة الشعب المطلقة بل هي سلطة الشعب وقفا على الالتزام بالشريعة.

توجد بالطبع رؤى أخرى قد يتحملها التفسير الديني سواء نحو التشدد أو دونه، في إطار التعامل مع مصطلحات إرادة الشعب، الديمقراطية... وفي العموم المسألة غير القابلة للنقاش هي أن الشرعية تنبع من شرع الخالق وليس من موافقة الشعب. والخالق وحده المحدد للصواب والخطأ، للظلم والعدل، لما يجب أن يكون ولما يجب أن لا يكون، وما على الإنسان إلا أن يؤمن، ولا يخرج بعقله المحدود عن الحدود التي يرسمها شرع الخالق. فهل يمكن لهذا الأسلوب في التفكير أن يستقيم مع الديمقراطية التي تستقي الشرعية والقوانين من الإنسان؟

لا يبدو هذا ممكنا. وإذا كان مصدر عملية التشريع في الديمقراطية ومصدر شرعية السلطة في الوقت ذاته هو الشعب الذي ينتخب ممثليه في فترات زمنية محددة تكون العلمنة شرطا ضروريا لقيام الديمقراطية، وإن كانت شرطا غير كاف. فلكي يكون مصدر السلطة هو الشعب يجب أن ينتقل هذا المصدر من الخالق إلى الإنسان.

قد يعترض البعض قائلا أنه ليس من الواضح أن الشعب لا يمكنه أن يكون مصدر السلطة إلا إذا انتقلت السلطة من الخالق إلى الإنسان، بمعنى تطابق الإرادتين الإلهية والبشرية؟ وتنقلنا محاولة الرد على هذا الاعتراض إلى مجموعة أخرى من الاعتبارت التي تتعلق بالحرية، وهذه اعتبارات متضمنة في المفهوم الشائع عن الديمقراطية، ومن شأنها، ربما، أن تقود باتجاه العلمانية.

.- العلاقة بين الديمقراطية والتعددية الفكرية

-لمشكوك فيه أن يكون الاقتراح الذي يشير إلى إمكانية التطابق بين الإرادة الإلهية والإرادة الشعبية مقبولا بدرجة عالية. فالقول بحاكمية الخالق وسلطان الشرع تجعل من الاستحالة للإنسان أن يتقاسم لسلطة مع الخالق، كما لا يمكنه أن يكون مصدرا للشرعية بنفس المعنى المنسوب إلى الخالق. ولهذا السبب لا يجوز للإرادة الشعبية مخالفة الأمر الإلهي، بل يجب عليها الالتزم به سواء راق لها الأمر أم لم يرق. أما القول بحاكمية الشعب فالاعتقاد القائم فيه أن تطابق الإرادة الشعبية مع ما هو موجود في هذا الكتاب السماوي أو ذاك ليس قاعدة يعتمد عليها، طالما أن التطابق ليس ثابتا ثبوتا منطقيا لا ريب فيه. والديمقراطية تنص على أن الإرادة الشعبية هي سيدة نفسها، وأن بوسعها أن تأخذ أي مسار تريد، بما فيها المسار الذي يبعدها عما يعتقد البعض أنه الإرادة الإلهية. لذا تبرز الحاجة الملحة للافتراق، فالديمقراطية تقر بالاستقلال بينما الدين لا يقر به. وهذا بدوره ينقلنا إلى الحديث عن جملة من الاعتبا .. التي تدرج تحت عناوين الحرية والاستقلالية. ومن أجل تبيان هذه الاعتبارات بشيء من التفصيل نبدأ الحديث عن فكرة، إن عامة الناس بحاجة دائمة إلى مرشد أو

موجه، ورمزه دائما الحاكم، وأسباب ذلك عدم أهلية أولئك لحكم أنفسهم، مرجع ذلك إلى أن الحكم يفترض ثلاثة أمور[17]:

- لمعرفة الصائبة بشأن الأهداف والغايات التي ينبغي على الحكومة أن تسعى إلى تحقيقها.
- المعرفة التقنية بالوسائل والأدوات اللازمة للوصول إلى الأهداف والغايات المبتغاة.
- توفر العزيمة والتصميم الأخلاقي الذي يكفل عدم التراجع عن تطبيق الوسائل المؤدية إلى الأهداف والغايات المحددة.

وبما أن الناس عموما يفتقرون إلى المعرفة الصائبة بخصوص ما يجب أن يكون وما يجب أن لا يكون عليه الحال في المجتمع، وبما أن المعرفة التقنية اللازمة لتحقيق الأهداف ليس عادة في متناول الجميع، وربما أن الناس في كثير من الأحيان عرضة للأهواء والتقلبات التي تجعلهم يتوقفون عن فعل الصواب حتى عندما يدركونه، بالنظر إلى هذه الأسباب مجتمعة، فإنه من المفضل أن يضع أولئك مقاليد الحكم في يد صاحب العلم والدراية والتصميم. وهذا يعني أن مفاهيم الفرد الحر والفرد الذي يتمتع بالاستقلالية هي مفاهيم لا طائل تحتها وليست جديرة بالاهتمام.

وهذا بالذات ما يتناقض مع فكرة الديمقراطية التي تقوم على الاعتقاد بأن الناس على وجه العموم مؤهلون لحكم أنفسهم، وأن الحكام لا يتميزون بأنهم على درجة أعلى من المعرفة أو الخلق أو العزيمة من أفراد الشعب. لذلك، فإن فرصة الحكم الديمقراطي تكون أفضل ما تكون عليه عند وجود جمهرة من الأفراد الذين يعتقدون أنهم جميعا مؤهلون للمشاركة في اتخاذ القرارات السياسية.

أما التوجه الذي يصر على إدغام الدين في النظام السياسي فهو يقوم على أساس الاعتقاد بأن الإنسان، في العموم، كثير الزلل والخطأ وليس مؤهلا لحكم نفسه وتسيير حياته بوحي من عقله وإرادته الإنسانية. بموجب هذا الرأي يحتاج على الدوام إلى هداية من هو أعرف به منه، خالقه ومدبر أموره.

لا ترتبط مسائل الحرية والاستقلالية فقط بمسألة الحاكمية، بل أن لها تبعات أخرى قابلة للرصد. نقصد بالطبع الإشارة إلى حرية التفكير والتعبير عن الرأي وحرية العمل السياسي، فحين لا يكون بإمكان الأفراد التعبير بحرية عن أفكارهم والعمل من أجلها، يعتبر هذا انتقاصا من حرية الفرد واستقلاله.

من النادر أن يكون للدين سيادة دون كثير من التدخل في ما يقوله الناس أو يفكرون به أو يعملون من أجله. فموضوع الدين هو المقدس والجليل ولا يسع أحد من الناس التعرض لهذه الأمور دون المخاطرة بإثارة الاستياء وجرح المشاعر الدينية (الموضوعية منها وغير الموضوعية)، بصورة تذكر على الدوام بالفتن والاضطهاد على أساس الدين. والجو المشحون بعواطف دينية قوية ملئ بالمخاطر والمخاوف، وهذه كلها أمور لا تشجع على حرية التفكير والتعبير أو الاستقلال في الفكر والعمل. فكيف يمكن والحالة هذه أن يوجد تعايش بين الديمقراطية والدين؟ تتطلب الديمقراطية الحرية والاستقلالية، وترى فيهما حقا لكل فرد من أفراد الشعب. والفرد بالنسبة للديمقراطية هو حر ومستقل، ولا يوجد من فوقه سيد. هذا لا يستقيم مع الدين، الذي يرى أن الإنسان كائنا جهولا ميالا للخطأ

17- .رجا بهلول مرجع سابق. . - - .

والزلل. إذن تتطلب الديمقراطية فصل الدين عن الدولة. فهل الفورة العاطفية للمجتمع العراقي تجعله قادرا على القبول بذلك؟( )

ما يميز المجتمع العراقي التعددية، بمختلف ألوانها من حيث القومية والدين والطوائف، ومن حيث الاعتقادات السياسية[19]. أن التعددية واختلاف المشارب والأذواق بين الأفرا) هي من أهم الأمور التي تزكي الديمقراطية. فبوسع الديمقراطية الليبرالية أن تحكم في مجتمع متجاذ . لا يحتوي أية فروقا طائفية أو عقائدية تذكر، لكن لن يكون للديمقراطية الليبرالية أي معنى في وضع كهذا. ذلك أن الديمقراطية الليبرالية دراية إلى درجة كبيرة في أسلوب الحكم المناسب لتلك المجتمعات التي تحتوي على طوائف مختلفة. ليس فقط طوائف مختلفة، بل أيضا وجهات نظر (شاملة) بخصوص الواقع والحياة الأخلاقية ومصير الإنسان. لذلك ليس مجاملة القول أن الديمقراطية هي الحل الأمثل لمشكلة النظام السياسي في مجتمع ينقسم الأفراد فيه على أسس عقائدية وفلسفية لا سبيل للتوفيق بينها[20].

لكن، كيف تنجح الديمقراطية في الجمع بين الأفراد الذين ينقسمون إلى طوائف متعددة لا سبيل للتوفيق بينها؟ ما الذي تقدمه الديمقراطية لهم؟ إنه بلا شك فكرة المساواة السياسية، أو الوعد بأن يساوي النظام السياسي بين المواطنين من حيث الحقوق والواجبات، وأنه لن يسمح بمنح المواطني . رجات متفاوتة من المواطنة. وتتجلى فكر. المساواة ليس فقط من خلال رفض فكرة المرشد أو الملك الفيلسوف، وإنما أيضا من خلال رفض مبدأ التمييز بين الأفراد على أسس أخرى، مثل الانتماء الطائفي أو الديني، أو المكانة الاقتصادية، أو العرق، أو الأنساب.

ولكن، إذا كان هذا هو ما تقدمه الديمقراطية من خلال اشتمالها على فكرة المساواة بين الأف فما الذي تقدمه الطائفة[21] بالمقابل؟ هل يمكن للطائفة أن تقبل بالمساواة بين الأفراد، المؤمنين منهم والملحدين، المتشككين منهم والمؤمنين؟ هل يمكن للطائفة أن تقبل بفكرة المساواة الكاملة في حقوق وواجبات المواطنة بغض النظر عن الانتماء الطائفي؟

قد يقول قائل أن الأديان (نقول الأديان وليس الطوائف وهذه مسألة مهمة في العراق) هي أول من نادت بالمساواة على أساس الإنسانية، وليس على أي أساس آخر محدود الانتشار، مثل الثروة أو العرق. وبذلك ترجع بعض أسس الديمقراطية إلى الدين. وفي السياق الحالي لا مفر من مواجهة

18- .خضر عباس عطوان نظرة في علاقة .لدين والسلطة السياسية (أنموذج العراق). مؤتمر الأمن والديمقراطية وحقوق الإنسان- جامعة مؤتة. . - - تموز .

19-ويلاحظ ان أكثر من). كيانا سياسيا أعلن نفسه للترشيح لممارسة الحياة السياسية العراقية، أمام المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق، في انتخابات ك . ، وفي انتخابات ك .

20- .رجا بهلول مرجع سابق.) . - - .

21-نعرف بان مسألة الطائفية حساسة للبعض، لكننا كأكاديميين نشخص الظواهر كما هي، حتى يأتي العلاج بقد مقبول من الدقة. لقد استخدمنا مصطلح دولة /حكومة طائفية وليس دينية- إسلامية عند التعامل مع الحالة العراقية، وذلك لأننا نأخذ بعين الاعتبار مسألة أن في العراق تباين بين آراء الطوائف، زعمائها غير راغبين في تصفيتها وفقا لظرف العصر، وكان انعكاس ذلك أن كانت القوى السياسية التي تحمل شعار وخطاب سياسي ديني- إسلامي، نقول أنها ذات مضمون طائفي.

الحقيقة المر ي أنه يستحيل عمليا على نظام سياسي يستلهم الطائفة أو حتى الدين بصورة جوهرية ن يساوي بين المواطنين بغض النظر عن الانتماء العقائدي. فغير المسلم ممن يوالي الدولة، ويعترف بشرعيتها ولا يهدد نظامها العام، ولا يوالي أعدائها فهو مواطن. ولكن مواطنته تظل ذات خصوصية لا ترتفع إلا بدخوله الإسلام، أي يظل متمتعا بحرية لا يتمتع بها المسلم تتعل بحياته الشخصية، وفي الوقت ذاته محروما من حقوق يتمتع بها المسلم كتولي مواقع رئيسية في الدولة ذات مساس بهويتها (الرئاسة العامة). (هي استثناءات محدودة قد لا تخل بمبدأ المساواة، وهو مبدأ معمول به في التعاليم الإسلامية.

ليس مسألة المسا اة بالمسألة السهلة التي تقتصر على طريقة تعامل الدولة مع المواطنين الذين لا ينضوون تحت لواء الدين الرسمي، هناك أيضا مسألة المرأة التي تسبب الكثير من الإرباك، فالإسلام على وجه العموم يحدد للرجال والنساء أدوار اجتماعية مختلفة، وتمنحهم من الحقوق والواجبات ما هو في كثير من الأحيان مختلف أشد الاختلاف عن التصورات الحديثة التي تطورت الأفكار الديمقراطية في سياقها. لذلك فمنظومة الحقوق والواجبات التي يعرضها الدين على الرجل والمرأة لا تتماشى تماما مع الادعاء بالمساواة[22].

الحقيقة التي لا مجال لتجاهلها هي أن مبدأ المساواة قد أخل به، من حيث تحديد المناصب السياسية بالإشارة إلى الانتماء الديني، ومن حيث التمييز على أساس الجنس.

لا مجال لممارسة الديمقراطية دون الالتزام بمبدأ المساواة بين الأفراد، ولا مجال للسير حسب تعاليم الدين دون الإخلال بمبدأ المساواة، فما بالكم بسيادة النزعة الطائفية (وليس الدينية) في ممارسات بعض المسلمين، وتحديدا في العراق، وإعلاء شأن الأنساب، فكيف سيكون حال المساواة؟ إذن، وفي ظاهر الأم يجب القول أن الديمقراطية تقتضي وضع الدين جانبا في ما يتعلق بأمور الحكم والسياسة. أي أن الديمقراطية تستلزم العلمانية.

من شأن الحديث عن الديمقراطية من زاوية تضمنها لفكرة العلمانية إبراز وإخفاء جوانب ما كانت لتبرز أو تختفي إذ أننا تناولنا الديمقراطية من زاوية أخرى. هذا أمر طبيعي، وما يهم في نهاية الأمر هو النجاح في استخلاص مفهوم واضح وذي مصداقية، فهل وجدنا شيئا من هذا في ما تقدم؟ ماذا تعني الديمقراطية التي كنا نتحدث عنها؟ وما هو معنى العلمانية التي يفترض أن الديمقراطية تستلزمها بموجب الرأي الذي عرضناه.

الديمقراطية هي طريقة يجري بموجبها التصرف بالسلطة السياسية في المجتمع. والمقصود بالسلطة السياسية سلطة اتخاذ قرارت ذات صفة جماعية، تتخذ باسم المجتمع وتؤثر على المواطنين بمجموعهم. ويفترض أن يكون للديمقراطية ما يميزها عن طرق أخرى للتصرف بالسلطة السياسية.

من هذه المميزات، بل أهمها، النظر إلى الأفراد الذين يتشكل المجتمع السياسي منهم كأفراد أحرار متساوين. ولكل من هذين الأمرين توابع وانعكاسات من حيث الوسائل والأساليب المتبعة في

22- في هذا نختلف مع الأستاذ الجابري الذي يرى ان السياق التاريخي والثقافي الذي ظهر خلاله التشريع ونص بمقتضاه على عدم المساواة بين الرجل والمرأة قد زال، وانه اليوم لا فرق بين الجنسين. انظر، د.محمد عابد الجابري الديمقراطية وحقوق الإنسان. (بيروت. مركز دراسات الوحدة العربية.). -).. .

التصرف بالسلطة السياسية. فالمساواة تعني أن لجميع المواطنين حق المشاركة في السلطة، سواء من خلال الانتخاب أو الترشيح، أو من خلال تقديم الاقتراحات وطرح المسائل على جدول الأعمال السياسي، أو من حيث المعاملة المتساوية أمام القانون، أو من حيث التمتع بحماية القانون. أما الحرية فتعني أن النظام السياسي لا يقدم على الحد من حرية التفكير والتعبير والعمل في المجال السياسي.

ما لم نأت على ذكره في ما تقدم هو الأمر التالي: في الوضع الذي تسود فيه الحرية والمساواة بين الأفراد من المحتم حصول اختلافات في الرأي حول ما يتوجب عمله. يمكن أن تنبثق هذه الاختلافات عند تضارب المصالح والأهداف بين الأفراد، كما يمكن أن تنبثق عن القيم والفلسفات المختلفة التي يحملها الناس، أو عن التفاوت في الاجتهادات والتحليلات. وفي حال لم يؤد النقاش .لحوار إلى التوصل إلى قرار الذي يحظى باتفاق أعضاء المجتمع السياسي، فإنه لا مفر من الالتزام برأي الأغلبية. فهذا هو الأسلوب الوحيد الذي يمكن لعدد أكبر من الناس حكم أنفسهم بأنفسهم.

ولكن على الرغم من الواجب الملقى على عاتق الأقلية للالتزام برأي الأغلبية الأمر .لذي قد لا يروقها. إلا أن الأقلية تبقى محتفظة بكافة الحقوق المندرجة تحت مبدأ الحرية والمساواة. هذه حقوق لا يفترض أن بوسع الأغلبية التنكر لها، وألا أضحت الديمقراطية تعني حكم الأغلبية التي يحق لها أن تفعل ما تشاء دون قيد أو شرط، بما فيه زج المعارضة في السجن.

وحسب الرؤى العلمانية الديمقراطية لا تتوافق مع الدين، من منطلق أن هذا الأخير لا يقر بحق عموم الشع في حكم نفسهم، فالحاكم هو الخالق، ولا يؤمن المساواة السياسية، فالمسلم لا يتساوى مع غير المسلم، ومن وجهة نظر طائفية (أي آراء بعض المسلمين) المسلم(غير متساويين أيضا(. ولا يرى أن في الحرية المطلقة قيمة فائقة الأهمية، فالحرية غير المحددة كثيرا(ما تؤدي إلى انتهاك الحرمات الدينية.

ولكن ماذا عن العلمانية (التي تتطلبها الديمقراطية)؟ إنها بالتأكيد ليست بمعنى الاشتغال بأمور الدنيا فقط. بهذا المعنى تكون الدولة علمانية بحكم تعريفها[23]، وتكون الديمقراطية أيضا شيئا علمانيا بوصفها طريقة في إدارة الحك والدولة. ولكن الدين يغدو أيضا علمانيا في جانب منه، بهذا المعنى الواسع، بقدر ما أنه يهتم بطريقة عيش الإنسان في هذه الدنيا، وغير ذلك من الأمور الدنيوية.
كما لا ت.ني العلمانية التي تتطلبها الديمقراطية ممارسة الحكم والسياسة بمعزل عن الأخلاق والقيم الأخلاقية[24]. هذا على خلاف ما نراه في بعض الأحيان من عرض لمفاهيم الديمقراطية والعلمانية بطريقة توحي أن هذه الممارسات هي على النقيض من المنطلقات الأخلاقية والمثل العليا، كما أن النسبية في المعرفة والأخلاق وغيرها هي من جوهر الديمقراطية والعلمانية على السواء. فإذا آمنت أغلبية في المجتمع بعدم وجود حقيقة مطلقة وإنما بكون الحقيقة نسبية لا يملكها شخص أو نص،

23–للاستزادة يمكن الرجوع إلى تحليلات الجابري بخصوص العلاقة بين الدين والدولة. انظر، د.محمد عابد الجابري مرجع سابق. .– – .

24–انظر، د.عزيز العظمة العلمانية من منظور مختلف. . ..(بيروت.مركز دراسات الوحدة العربية.)) –
– – .

يصبح هناك مساواة بين مختلف الحقائق الموجودة داخله. وبمساواة هذه الحقائق ومنها حرية ومشروعية الوجود تصبح المجموعات المؤمنة بها متساوية في نظر المجتمع ومن ثم القانون، وعن طريق ذلك تتحقق المساواة السياسية الضرورية لإيجاد حكم ديمقراطي.

لكن علينا أن نتذكر أن هذا كله يبقى في إطار المحافظة على قيم الحرية والمساواة، حتى في وجه أغلبية شعبية قد تصاب بعمى أخلاقي يجعلها تتنكر لقيم الديمقراطية. فبالطبع، هناك حدود للديمقراطية، وأن تجاوز تلك الحدود سوف تنتهك العملية بالضرورة. من الواضح عمليا أن بوسع الشعب أن يختار استخدام العملية الديمقراطية من أجل أن يضع لها حدا. وفي التحليل الأخير إن وجدت العملية الديمقراطية فإنها لن تشكل سدا منيعا أمام الأغلبية التي تريد أن تضع حدا للديمقراطية. وعلى أية حال، سؤالنا هو ما إذا كان يحق للشعب أن يقوم بفعل ما هو قادر على فعله؟

في حقيقة الأمر أن القول بأن العلمانية تناهض حق امتلاك الحقيقة المطلقة وتدافع عن النسبية والتعددية، هذه الأقوال تحمل العلمانية عبئا ثقيلا ليست في حاجة إليه. فمثلا الاعتقاد أن الديمقراطية تعني أن القيم نسبية قد يؤول إلى أنه من الواجب علينا القبول بالتعددية والاختلاف إلى درجة إباحة الممارسات التي تخل بالمساواة، وتقيد الحريات بصورة لا تقبل التأويل.

النسبية الأخلاقية ليست أمورا متفقا عليها، ولا تكاد تكتسب مفاهيمها هذه الصفة البديهية. فما الداعي للقول أن حقائق أخلاقية، مثل العدل (رغم أنه قد يختلف في تعريف العدل) [illegible] أخلاقي، تتسم بالنسبية؟

في هذا السياق نقول أن العلمانية التي يفترض (ن الديمقراطية تتطلبها لا تقتصر على الاهتمام بالأمور الدنيوية، كما أنها لا تعني فصل الممارسات لسياسية عن كافة الاعتبارات الأخلاقية والروحية التي طالما كان للدين دخل فيها. ما الذي تعنيه العلمانية إذن؟ بالإمكان التمييز بين مفهومين للعلمانية يبدو أن الديمقرا (ية تتطلبها إذا نحن قبلنا بالحجج الواردة في أعلاه:

المفهوم الأول، ان العلمانية إقصاء الدين عن الحيز العام في الحياة السياسية للشعب، وعدم السماح له بالتدخل في الأمور العامة. ومن مبررات هذا القول أنه إذا سمح للدين أن يكون أمرا عاما أي أمرا من أمور الدولة، فإن ذلك سوف يضع حدا للمساواة السياسية، ولحرية التعبير، وللتعددية، وللسيادة الشعبية، وهي كلها من متطلبات الديمقراطية[25].

أما المفهوم الثاني، العلمانية تكون عقيدة إيجابية، بمعنى أن لديها ما تقوله، إضافة إلى ما تقوم برفضه. ليس هناك مجال وسط بين العلمانية والعداء للعلمانية تقطن فيه الديمقراطية أو العقلانية. فهما لا ينفصلان عن أسس العلمانية– وهي الدعوة إلى التحرر من القيود الدينية على المعرفة، وافتراض الظواهر مستقلة تفسرها قواها وأنماط انتظامها الخاصة، والحركة غير المنقطعة للطبيعة والمجتمع، ومقالة التطور المستمر الذي ينتفي معه ثبات القيم الأخلاقية والروحية، والقول بأن الدين يستهدف في العموم العالم الآخر وليس الدنيا.

25–كما قد أكدنا في الهامش رقم – ، نرجو ان لا يفهم من كلامنا اننا مع فرض الأنموذج الديمقراطي، ولسنا ضد ذلك. فالمسالة أكاديمية بالنسبة لنا.

ليس من الغريب أن يقدم الموقف العلماني، في العموم، بديلا، بدرجة أو أخرى، لما يريد إقصاءه من حيز الحياة العامة. وإن كانت العلمانية مجرد رفض وتعبير عن عدم الرضا لما حظيت باهتمام دائم ومتواصل. وهناك ارتباط وثيق بين المفهومين، ومما يدل على هذا الارتباط طبيعة المناقشات الموجهة ضد العلمانية، فهذه المناقشات ليست من نوع واحد، بعضها محاولات للدفاع عن الدين الذي تريد العلمانية أن تقصيه عن الحياة العامة، في حين أن البعض الآخر موجه ضد القيم التي تطرحها العلمانية كبدائل.

بعد كل ما تقدم، هل يتوجب على الأحزاب السياسية، وخاصة تلك التي تحمل قيم وعقائد طائفية ضيقة ن تحترم العلمانية، بوصفها المنهج الملائم للتعايش فيما بين هذه القوى؟ إن طبيعة الخيار سيكون أحد المتغيرات التي ستؤثر في تحديد مستقبل البلاد في المراحل القادمة. فاذا كان الجواب بالرفض فما اتوقعه آن إدارة الاختلاف لن تتم بسهولة وستسمح باستمرار تدخل الولايات المتحدة في الشؤون العربية العامة، والتي ابتدأت أولا بالتدخل في الشأن العراقي.

ثالثا، الحكم بين الديمقراطية والدين(الإسلام)

يصعب وضع الإسلام والدولة على قدم المساواة، كما إذ أنهما، ينتميان إلى نفس المقولة. اذ يمكن ان نفهم مقولة الإسلام من خلال استعمالات لغوية مثل: فلان يحمل معتقدات دينية، أو هذا كتاب ديني، أو هذا شعب على درجة كبيرة من التدين... أما الدولة فهي ليست صفة لأي شيء، بل هي كائن من النوع السياسي بوسعه أن يقوم بأفعال، مثل شن الحروب، وعقد المعاهدات، وسن القوانين وتوفير الخدمات... وهي كائن ذو صفات، فهناك الدولة ذات الصفة الديمقراطية، والدولة ذات الصفة الديكتاتورية، والدولة ذات الصفة العلمانية أو الدينية.

إذا كنا نريد المقارنة بين الدين والسياسة من حيث (المفاهيم، الأهداف، الأساليب المستخدمة)، فإن ما يتوجب علينا التفكير به هو الممارسة السياسية والممارسة الدينية–الإسلامية[26]:

–من حيث **المفاهيم المستخدمة** في الحقلين، هناك الكثير مما هو مشترك بينهما. فالجماعة الدينية، كحال الجماعة السياسية، هي جماعة، وحيثما يوجد جماعة فإننا نجد مفهوم السلطة، وحيثما توجد سلطة فإن مفهوم الشرعية لا يوجد بمنأى عنه. ووسط هذا كله توجد المفاهيم الأخلاقية مثل جيد/ رديء، خير/ شر، عدل/ ظلم... وهي إرث فلسفي مشترك بين السياسة والدين.

– من حيث **الأهداف**، بالطبع هناك نقاط تلاقي بين الدين والسياسة، فكلاهما يشترك بالاهتمام بترتيب البيت الدنيوي للإنسان، لاسيما وان خلاصه الأخروي كثيرا ما يعتمد على ما يفعله في الدنيا. وهذا لا ينفي وجود الاختلاف، فالدين يتعامل مع الاهتمام الإلهي بينما السياسة تتعامل مع الاهتمامات الأرضية، مع ذلك يبقى الإنسان حلقة وصل بينهما، كونه موضوع السياسة، وموضوع الاهتمام الإلهي أيضا.

26–انظر، د.علي خليفة الكواري المرجع السابق. . . -. . . .

– خيرا، تشمل **الأساليب المستخدمة** مصادر التبرير، والتي يمكن تحديدها في حالة الممارسة الدينية على النص الديني والعقل والتراث والاعتقادات السائدة. وفي حالة السياسة يوجد لدينا نفس الخليط، وإن بمقادير متفاوتة– كما يقتبس السياسيون من النصوص الدينية عندما يناسبهم ذلك، وكما يمكن النظر إلى الممارسة الدينية كجزء من التراث السياسي للجماعة وبالعكس. وهناك أيضا المعايير العملية في النجاح والفشل، والتي قد تلعب دورا أكبر في السياسة، مع أن الممارسة الدينية ليست بريئة تماما في هذا الصدد[27].

على ضوء هذه الاعتبارات لا يمكننا القول أن السياسة والدين هما حقلان منفصلان، بل أن هناك الكثير من التداخل والاعتماد المتبادل بينهما، بما لا يدع مجالا للشك أن الممارسات الدينية تحتوي على قد من السياسة، كما أن السياسة تحتوي على قدر من إدخال الاعتبارات الاعتقادية الدينية. والدولة لا تكون منفصلة عن الدين لمحض كونها تهتم بالأمور الدنيوية، فالدين منغمس أيضا في الاهتمامات الدنيوية، وإن كانت الممارسات تحاول على الدوام أن تلبس الدنيوي ثوب القداسة. يبقى السؤال المطروح إذن، هل من الصحيح القول، وتحديدا في الحالة العراقية (حيث المجتمع غير مندمج، ويعاني من أمية شديدة)، أن الديمقراطية تستلزم العلمانية؟

قد تبدو مسألة الحكم عقبة كأداة تعترض طريق كـ) من يحاول إيجاد لغة مشتركة بين الخطاب السياسي الديمقراطي من جهة، والخطاب الديني– الإسلامي من جهة أخرى. واذا ما أخذنا الأنموذج العراقي سنلاحظ انه طوال الأعوام الثلاثة الماضية حاولت بعض القوى العراقية رفع خطابا إسلاميا لكنه كان خطابا يبغي الوصول للسلطة اكثر منه دعوة جادة للدفاع عن الإسلام، وهذا ما نجده في الأحزاب (الإسلامية) العراقية كافة اذ لا تزال النظرة إلى الإسلام لديها طائفية وليست إعلاء شان هذا الدين. كما ان ما مارسته من سياسات تصفية إزاء بعض تجعلنا نقول إنها لا تهدف إلى علو شان الدين بكل السبل المتاحة بقدر ما تريد كل واحدة منها الاستئثار بالسلطة. فشتان ما بين الحديث بلغة تقول الحكم للخالق وحده، ولغة تقول أن صاحب (لسلطات هو الذي يحكم لوحده. ومن أجل الفصل بين بعض القضايا المرتبطة بفكرة الحكم علينا في البداية أن نجيب على هذا السؤال، هل هناك معنى من معاني الحكم أو السيادة، يمكننا بموجبه أن نعترف أن السيادة للشعب؟

نظريا الشع (الحر هو سيد نفسه، بمعنى أن بوسعه القيام بتحديد مسيرته كيفما يشاء، وحتى التشريعات الإسلامية لا تعارض هذه الفكرة، بقوله تعالى"من شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر"– وبالطبع الامر هنا بحاجة إلى وقفة وخاصة في ظل تأثير المتغير الخارجي الذي يصل في بعض الحالات إلى درجة تحديد شكل السياسة الداخلية لبلد ما، لكن هذا لن يكون محور تركيزنا. هنا، ومن أجل استباق سوء الفهم، فإنه لا نعني بهذا القول أن كل ما يقرر الشعب الحر فعله هو صواب أو مشروع. لنفترض، على سبيل المثال، . الإرادة الشعبية عند العراقيين تبلورت باتجاه التخلي عن نظام الحكم الديمقراطي، وتبني نظام المستبد، ما الذي يمكنه أن يمنع من فعل ذلك؟ دستور البلاد؟ لمحاكم العليا؟ كلاهما لن يكون بمنأى عن إرادة الشعب في التعديل، ولفترة طويلة.

27– .رجا بهلول حول العلاقة بين الديمقراطية والعلمانية.مرجع سابق. . – . .

بالطبع، بوسعنا أن نتخيل إدامة النظام السياسي من خلال القوة والبطش، سواء كان هذا من الداخل أو من خلال سلطة احتلال أو تأثير سياسة أجنبية. ولكن هذا لا يتوافق مع كون الشعب حر من الناحية السياسية، وهذا هو بالذات شرط القول بأن الشعب الذي يتمتع بالحرية السياسية هو سيد نفسه. ربما كان هذا القول تحصيل حاصل ولا يأتي بجديد، ولكن مع ذلك يهمنا أن نحدد هذا الأمر كنقطة ثابتة وواضحة في سعينا للتقدم نحو معالجة مسألة مصادر الحكم، وامكانية إعطاءها الشرعية لشكل النظام السياسي في العراق. لنقل إذن (للشعب الحر سيادة)، بمعنى أن بوسعه تحديد مسيرته بأي اتجاه يريد. هذه حقائق بسيطة يعترف الجميع بها، إن إرادة الناس ورغبتهم شرط أساسي لقيام الدولة ولضمان دوامها. بلى، لا يمكن لدولة طائفية أن تقوم في البلد، ولا يمكن لحكومة طائفية أن تستمر بمعزل عن إرادة اغلب العراقيين. ثم أن أحد) لا يستطيع اختيار طريق غير ديمقراطي دون الاعتماد على القوة. ما من طريقة ثالثة البتة (نعرف بان مسألة الطائفية حساسة للبعض، لكننا كأكاديميين نشخص الظواهر كما هي، حتى يأتي العلاج بقد (مقبول من الدقة. لقد استخدمنا مصطلح دولة /حكومة طائفية وليس دينية– إسلامية، وذلك لأننا نأخذ بعين الاعتبار مسألة أن في العراق تباين بين آراء الطوائف، زعمائها غير راغبين في تصفيتها وفقا لظرف العصر، وكان انعكاس ذلك أن كانت القوى السياسية التي تحمل شعار وخطاب سياسي ديني– إسلامي، نقول أنها ذات مضمون طائفي). فماذا يفعل حزب طائفي اذا فشل في الحصول على مقاعد في انتخابات حرة، هل سيحمل السلاح ويفرض مشروعه بالقوة، أم يعتزل السياسة، أم يصلح من حاله ويستأنف مشروعه في إقناع الشعب؟هل على الطائفيين في كل الأحوا– أن يشهروا السيف في وجه أغلبية غير طائفية أو غير متعصبة في الدين، لا تريدهم أن يحكموا طالما توفرت لهم حرية الدعوة والمشاركة؟ وبكلمة أخرى من اين يستمد الطائفيون مشروعية حكمهم؟هل من صفتهم الطائفية ذاتها (وتلك هي عقلية الوصاية))أم من اختيار الشعب لهم؟

فإ اعترفنا أن الدولة الطائفية لا تأتي إلى الوجود، ولا يكون لها استمرار أو استقرار على الرغم من ادة الشعب، ألا يعني هذا الاعتراف بأن للشعب سيادة مطلقة، فالشعب (اغلبه) قد يختار حزب طائفي وقد لا يختاره. في كلا الحالين القرار عائد للشعب، والمسالة سياسية بحتة. أما حاكمية الخالق، والمسالة هنا دينية–إسلامية، مهما كانت تـني فهي مضطرة أن تنتظر ذلك الاختيار. لكن، نريد أن نفهم منطق الحكم للخالق، ما معناه، وما العلاقة التي تربطه بالسيادة الشعبية من جهة، والديمقراطية من جهة أخرى. ولهذا الغرض نطرح السؤال التالي: متى تتمتع القرارات السياسية بالشرعية، أو بصفة الصواب الديني–الإسلامي؟ نقصد بهذا أن نفرق بين المشروعية والصواب من جهة، ومجرد الصفة القانونية. فالقرارات التي تحظى بتأييد واضح من قبل الأغلبية قرارات قانونية، مع أنه من الممكن أن يعترض عليها البعض، وبحق، قائلين أنها غير صائبة إسلاميا– نقف عند رأي ان الجائز إسلاميا هو ما لم يرد نص صريح بتحريمه.

وبوسعنا القول، بعد ما تقدم، أن القرارات السياسية التي تحظى بتأييد الأغلبية تعبر عن سيادة الشعب، وهي بالطبع قرارات قانونية. وقد تطرح مسألة الفصل بين قانونية القرار المتخذ ديمقراطيا، والشرعية الإسلامية لذلك القرار. وعلينا هنا تذكر أن القول بأن السيادة لشرع الخالق وحده المقصود بها القو . أن القرارات السياسية لا تكون شرعية أو صائبة لمجرد أن الشعب بأغلبيته قد أقرها، بل يجب

عليها استيفاء شرط أو شروط أخرى، يمكن التعرف عليها بالإشارة إلى أحكام الدين. لذلك من غير المقبول جعل الشرعية مسألة إجرائية تتطابق تطابقا تاما مع الإجراءات الديمقراطية (انتخاب، تصويت، قرار أغلبية..)[28]، فهل تعي الأحزاب والقوى الطائفية ذلك؟

وعلينا هنا أن نتذكر أن حق الحاكمية ينشأ عنه حق التشريع للعباد، وحق وضع منهج لحياتهم، وحق وضع القيم التي تقوم عليها هذه الحياة... وكل من ادعى لنفسه حق وضع منهج لحياة جماعة من الناس، أو أقره منهم على هذا الادعاء فقد ادعى حق الألوهية عليهم بادعائه أكبر خصائص الألوهية. وهذا ما يجعلنا نفرق بين الحديث عن الر. وع إلى الكتاب السماوي الذي بين أيدينا، والاحتكام إلى الخالق. وعمليا فإن ما نفعله عندما نحتكم إلى حكم الخالق، هو الرجوع إلى نصوص دينية والقائمين على تفسيرها: فتتحول الحاكمية إلى حاكمية الفقهاء، طالما أن الكتاب السماوي خط مسطور يتكلم به رجال، وهذه مخاوف ترتبط بطريقة ممارسة الدين، وهذه الحالة النظرية في الإسلام، إذا يسمح للناس أن يصيروا فقهاء، فإن صاروا هكذا غدت حاكمية الفقهاء هي بذاتها حاكمية الشعب، ولا يع.. واضح أن بوسع الديمقراطيين الترفع عنها أو الاستهزاء بها، ذلك أن الديمقراطية هي حكم الشعب. وهذه أهم ما عاناه العراق ويعانيه منذ عام ، التي تميزت بتدخل رجال الطوائف والملل بتسيير شؤون البلاد وفقا لاعتقاداتهم التي تتخذ صفة القدسية التامة لدى البعض وتستلزم القتال في أحيان لتنفيذها.

في هذه المرحلة تفسيرنا لحاكمية الخالق لا يكفي لردم الهوة بين الإسلام والديمقراطية. فالمسألة لا تقتصر على سؤال من الحاكم، الخالق أم الشعب، بل هناك أيضا السؤال المتعلق بمصدر التشريعات والقوانين، هل هو الشعب يشرع كما يشاء، أم أنه شيء آخر؟[29] عنوان الدراسة يفرض علينا أن نرتفع بالمفاهيم والقيم التي تشتمل عليها الديمقراطية قليلا لبيان ماهيتها وحدودها، خاصة إشكالية السلطة السياسية، وموقع الإسلام كدين في ذلك، مع مراعاة أن المتحدث عنه هو المجتمع العراقي، نقول أن مثل هذا الارتفاع ينفي عن الديمقراطية أنها شأن إنساني– دنيوي لا يمت إلى عالم الدين– الإسلامي بصلة. والديمقراطية التي سنعتمدها كمفهوم مفادها "منظومة آليات محايدة لتداول السلطة وممارستها على أساس الاختيار الشعبي أو الانتخاب". وهذا ما يعطيها صفة "المنهج وليس العقيدة الشاملة"[30])دينامية الديمقراطية تكون في الحرية والمساواة وتداول السلطة.

وعلينا يضا أن ندرك وجود توتر في الفكر الديمقراطي بين أمرين اثنين:

– لهما، تفسير مفهوم الديمقراطية كحكم الشعب لنفسه[31]، الأمر الذي يتم عن طريق انتهاج رأي الأغلبية.

28– .رجا بهلول مرجع سابق. – – – .

29–محمد عبد الجبار الشبوط الإسلام والديمقراطية.(بغداد.منظمة الإسلام والديمقراطية.) . – – . ( ).

30– .علي خليفة الكواري "مفهوم الديمقراطية المعاصرة"، في، المسالة الديمقراطية في الوطن العربي. مرجع سابق. ( ) .

31– انظر، د.علي خليفة الكواري المرجع السابق. . .

—هناك) ض القيم التي على العملية الديمقراطية أن تحترمها مثل الحرية والمساواة. والمسألة الهامة هنا تكمن في كون هذه القيم تحظى بشرعية أخلاقية. لذا إذا أردنا أن نكون ديمقراطيين، علينا الاعتراف أن مفهوم حكم الشعب دون قيد أو شرط لا يحمل في طياته ضمانة باحترام المبادئ والقيم الديمقراطية، فإذا ما استعملت العملية الديمقراطية في سبيل القضاء على العملية الديمقراطية نفسها، فالقول بالطبع هو أنه ليس من حق الشعب، وإن كان هذا رأي أغلبيته الساحقة، أن يلغي الحقوق الأساسية لجزء منه. وهذا يعني، وبكل بساطة، أن هناك معايير للصواب والشرعية الأخلاقية تسمو فوق الإرادة الشعبية أو رأي الشعب.

تاريخيا، إرادة الإنسان كانت دائما خاضعة لعدد من الأطر المرجعية العالمية، السماوية أو الإنسانية، واما الديمقراطية فأهم مرتكزاتها هو مفهوم الاستقلال الفردي، فالمجتمع يتألف من أفراد، متساوون. من هذه النقطة نقول الاتقاء بين الدين والديمقراطية يكمن في أنهما (يدعيان) المعرفة بمعايير التمييز بين الصواب والخطأ، مع ملاحظة أنه في الشرعية الديمقراطية يتم تقييم المشروعية بواسطة معايير تعتمد على نوع النتائج التي يوصل إليها الإجراء، وليس طبيعة الإجراء المستعمل في الوصول إلى النتائج– وان كنا نلتزم رأي ان الديمقراطية لا تساوي و لا تطابق الإسلام.

–الديمقراطية ومضامينها( )

نأتي الآن إلى الاعتبارات المتعلقة بحرية الفكر والتعبير لدى الإنسان القادر على تقرير مصيره بدراية، نقول بدراية. هكذا هي صورة الإنسان في الفكر الديمقراطي، حر ومستقل. أما من وجهة نظر الدين، وحديثنا هنا مقتصر على الإسلام، فيفترض أن الإنسان غير معصوم. فكيف يمكن التوفيق إذن بين الدين والديمقراطية، مادام الاثنان يرسمان صورا متناقضة عن الإنسان؟ وسنتجاوز هنا قدر الإمكان التركيبة المعقدة للمجتمع العراقي التي نعتمدها للإشارة، وخاصة انه من المشكوك فيه الحديث عن الاستقلالية والقدرة على تقرير المصير بدراية، ونفترض التعامل مع قوى سياسية (طائفية أو غير طائفية) واعية. لنبدأ بمسألة الإنسان مستقل غير محتاج إلى قيادة، أو إرشاد، هذه مسألة بالغة التعقيد في ثقافة المجتمعات، وتحديدا الثقافة العراقية. نسأل، منذ متى كان الإنسان العراقي غير السياسي صانع(للقرار في ما يتعلق بأمور المجتمع والسياسة؟ بالطبع إن تسيير الأمور كان على الدوام في أيدي نخبة من أفراد الشعب، هؤلاء هم السياسيون أو رجال السياسة، يديرون الأمور، ويوجهون الشعب.) أغلب الناس لا يتوافر لديه(الوقت أو الرغبة أو القدرة أو الإمكانية العلمية والفنية في متابعة مجريات الحياة العامة، حسبما يتطلبه الفكر الديمقراطي. . ن، ما يمكن أن نأمل به في أحسن الأحوال هو أن يختار الشعب، وبشيء مـ (الحكمة والتوفيق في الاختيار، من يحكمه[33].

32– .خضر عباس عطوان نظرة في علاقة .لدين والسلطة السياسية (أنموذج العراق). مرجع سابق.

33–انظر، د.عصمت سيف الدولة النظام النيابي ومشكلة الديمقراطية.مرجع سابق. . – . .

مسألة أخرى تطرح هي فضاء الفكر والتعبير، اذا ما أخذنا الإسلام مثلا فالأمر هنا بسيط وواضح، ذلك أنه رسم الحدود، وأحيانا بصورة من التفصيل والتحديد، لما يجب اعتقاده أو فعله، وما يجب الامتناع عنه ومقاومته، سواء في المعتقدات أو حقل السلوكيات. وهذه مسالة بديهية فكل عقيدة سياسية دينية أم فلسفية ترسم حول نفسها حدودا تستثنى من خلالها كل ما عداها، منعنا للغموض والالتباس. ولكن، ماذا عن الديمقراطية، هل كل شيء جائز في الديمقراطية؟ إن للديمقراطية حدودا يشكل اجتيازها انتهاكا للعملية الديمقراطية، مثلا إذا ما أرادت أغلبية الشعب وضع حد للعملية الديمقراطية كأن تقدم على نزع الحقوق السياسية لأقلية ما، بل وظهرت التطبيقات الأخيرة للديمقراطية وفقا للمنظومة الغربية رفض للأفكار والاعتقادات التي تدعو إلى ممارسة العنف أو تعتمده في سياساتها؛ كما ظهر أثناء فوز حركة حماس في الانتخابات الفلسطينية في كانون الثاني يناير ومواقف كل من الولايات المتحدة وأوروبا منها ودعوتها الصريحة لتلك الحركة بنبذ العنف (المقاومة).

اذن كلاهما الديمقراطية والدين الإسلامي يرسم حدودا للصواب والخطأ، للعمل والامتناع. ولكن هل يعني ذلك اختفاء الفروق بينهما في مجال الفكر؟ قد يقول قائل أن الديمقراطية، وإن كانت تعلن أن هذا خطأ أو ضلال إلا أنها لا تقمع، بل هي في غاية التسامح. أما الممارسات الدينية فإنها لا تكتفي بتخطي الخصوم، بل تحث على قمعهم في بعض الحالات. وهذا فرق لا يستهان به بين الديمقراطية والممارسات الدينية، ومن شأنه الحيلولة دون التقائهما.

وقبل التطرق إلى هذه المسألة نحتاج إلى التمييز بين ما يحدث على صعيد الفكر والعلاقات الفكرية بين المنظومتين، وما يحدث على صعيد الواقع المعاش. عم ما، تحدد كل منظومة فكرية موقفا من الآخر الفكري، فهو إما نصير أو خصم أو محايد. ولكن ليس للمنظومة الفكرية أي سلطان على من يؤمنون بها أو يقومون عليها، فهي لا تجبرهم على فعل شيء، أو الامتناع عنه. ويمكن القول، بوجه عام، أن للناس سلطة على المنظومات الفكرية، وليس العكس، هم يفسرونها، هم يعلقون أجزاء منها ويقومون بتفعيل بعض الأجزاء، هم يؤكدون على جوانب منها ويضعون جوانب أخرى في الظل. وافضل مثال على ذلك هو حال الإسلام كدين في العراق، فسلبية في الممارسات عند بعض الإسلاميين، كعامة أو خاصة، لا تجعلنا نقول ان الخطأ هو في الإسلام. ما نريد الوصول إليه هو أن العقيدة أو المنظومة الفكرية غير مسؤولة عن تصرف حاملوها تجاهها أو تجاه العقائد والمنظومات الأخرى. كما أنها لا تحتم موقفا عمليا تجاه الممارسات التي تحكم عليها العقيدة المحددة بالخطأ أو البطلان. على هذا الأساس يمكن لنظام ديمقراطي أن يبدي الكثير من التسامح مع ممارسات وأفكار مناقضة للديمقراطية في بعض الظروف التاريخية، كما يمكنه أن يبدي الكثير من التشدد في ظروف تاريخية أخرى. فالديمقراطية لا تقول أن حرية التفكير والتعبير مطلقة، وبلا حدود، بل هناك دوما شرط مضمر يقول بما لا يؤذي الغير. وهذا بمثابة شيك أبيض يمكن استعماله بطرق مختلفة في ظروف مختلفة، فقد يستعمل في تبرير التسامح، وقد يستعمل في تبرير التشدد. وكذلك الأمر بالنسبة للدين– الإسلام، بل أن له ميزة كبرى على الديمقراطية في هذا المجال. فهو لشدة تعقيده، وكثرة مصادره، وتضارب مقولاته، يسمح بتفاسير ومواقف مختلفة نحو الآخر. فهناك من لنصوص ما يحث على التسامح، وعدم التدخل في حياة الآخرين. ومنها ما يحث على خلاف ذلك، والدين نفسه لا يقول علام

نؤكد، وماذا نختار. من الواضح أن هذه الأمور تحددها ظروف تاريخية وثقافية... فإذا كان الناس محرومين ومضطهدين فإن هذا سوف ينعكس لا محالة في طريقة تفسيرهم للإسلام، وإذا كانوا على العكس من ذلك فربما يقدمون تفسيرا رحبا متسامحا وغير قمعي. فالأمر يعتمد على الظروف الاجتماعية والظروف التاريخية التي تمر بها العقائد المختلفة، رغم إن إجمالي الدراسات الغربية ترفض الاعتراف بهذا الأمر، وتحاول إرجاع عوامل التشدد إلى عوامل إسلامية عقائدية بالدرجة الأولى[34]– وللنظر إلى حال العراق منذ نيسان ... ، اذ اختلف علماء الطوائف على كيفية التعامل مع القوات الأمريكية، ووصل الاختلاف إلى درجة التقاطع في أحيان بين من يعتبرهم محررين ولا يجوز مقاتلتهم وبين من يعتبرهم محتلين واجب مقاتلتهم.

.–الأغلبية والإجماع بين الديمقراطية والدين (الإسلامي)

عند الفحص المتأني لعبارة الديمقراطية تقبل بالتعددية بينما يرفضها الإسلام، نقول هناك قدر كبير من التبسيط والتغاضي عن أمور من شأنها أن تقصر الفجوة ما بينهما. إن الديمقراطية الليبرالية لا تقوم على قبول التعددية بشكل مطلق وغير محدود، مثلما أن الإسلام لا يعارض التعددية بشكل مطلق أو غير محدود. في النهاية يبقى لدينا صورة مشوشة وأوراق مخلوطة، نرى فيها إمكانات مختلفة للترتيب، فما بالك والكلام موجه إلى المتعلمين، وعامة الناس والى فئات تملئ المجتمع العربي والمجتمع العراقي تحديدا لا زالت لا تميز بين المعقول واللامعقول في الحياة العادية، ولا نقول الحياة الدينية أو السياسية؟

لنبدأ بالجزء الذي يثير الاهتمام بدرجة أكبر :العلاقة بين الديمقراطية والتعددية. هناك استنتاج مفاده الديمقراطية الحل المناسب لمشكلة العيش في المجتمع الذي تتقاسمه وجهات نظر ومذاهب لا سبيل إلى التوفيق بينها، كحال المجتمع العراقي، وان اعتماد الإسلام كمنهج قد يؤدي إلى تصادمات سياسية غير مرغوبة. ان الممارسة الديمقراطية الناجحة والتي تحظى بالاستقرار تفترض وجود اتفاق من نوع معين في أوساط الشعب، أو النخبة، أو الاثنين معا، عن قواعد اللعبة الديمقراطية، وأحيانا عن الثقافة الديمقراطية، أو المبادئ الأساسية للنظام الديمقراطي. أو عدم اختلاف واسع بين أبناء المجتمع. ترتبط المعارضة بوجود إجماع على الأرضية التي تستند إليها قواعد اللعبة السياسية. والمعارضة هي الاختلاف المشروع، وفي إطار يقبل به الجميع، حول سياسات محددة بين القادة السياسيين. ولا يمكن لأحد أن يتوقع أن بوسع النظام الديمقراطي العمل بشكل مرض إذا لم يكن اغلب المواطنون من مختلف الطبقات مصممون على الالتزام بقواعد اللعبة الديمقراطية. وهذا بدوره يعني اتفاق المواطنين وبشكل جوهري على المرتكـ.ت الأساسية لبنية المؤسسات في مجتمعهم[35]. .لملفت للنظر أيضا إن أي نظام سياسي لا يحظى باتفاق جميع القوى عليه. ومع أن الصفة الملازمة لخطاب أغلب القوى السياسية العراقية يشير إلى أن التعددية كصفة ملازمة للديمقراطية، إلا أنه عليه الأخذ بنظر الاعتبار أطروحات الاتفاق الوطني الجاري الاختلاف عليها. فمثل هذا الاتفاق هو شرط لاستقرار نظام ديمقراطي. فالديمقراطيات الغربية المستقرة إنما نعمت بالاستقرار لأن الشعوب عبر تطورها الحضاري والسياسي

34–انظر مثلا، تقرير شيرين ط.هنتر "التحديث والديمقراطية في العالم الإسلامي". ترجمة محمود احمد عزت. مجلة الحكمة (بغداد) ( ) / . " . – " . (ونقدم اعتذارنا لعدم استطاعتنا الحصول على النسخة الأصلية من الدراسة).

35– .رجا بهلول مرجع سابق. . (– – – .

استكملت شرط الاتفاق على الكليات وحاصرت الخلافات، على خلاف ما يقع في البلاد التي لا تؤسس الأشكال الديمقراطية على أي إجماع بل تنازعها المذاهب السياسية وتسودها روح الولاء الطائفي والقبلي. وهناك مسألتان مثيرتان في هذا الجانب،

-أولهما هو تعدد الأحزاب العراقية وتناقضها إلى درجة الاقتتال.فمثلا قد بلغ القوى السياسية المتنافسة في انتخابات . (. (كيانا، و ائتلافا ضم كل منها عدة كيانات سياسية). وهذه الكيانات السياسية متنافسة وبعضها متصارعه في أهدافها وأطروحاتها، وحتى إن بعضها مارس سياسة تصفية الآخرين- كما إن هناك كيانات لم يسمح لها بممارسة عملها.

-وثانيهما، عدم وجود قواعد تحكم العمل السياسي (وخاصة قوانين الأحزاب وتداول السلطة)، وهذا ما يجعل قوة سياسية تسيطر على مجريات الأمور، فأنه لا توجد ضمانات من أجراءها لإعمال الإقصاء بحق الآخرين. وجرى تلمس ذلك بشكل أولي في ممارسات القوى العراقية التي سيطرت على الوزارات بعد نيسان حيث مارست سياسات الإقصاء، والتصفيات للخصوم والغرماء بشكل واضح.

ما موقفنا إذن من القول أن الديمقراطيات تفتح صدرها للتعددية، تشجعها وترحب بها دون تحفظا يبدو أن هذا الأمر مشروط بعدم وجود اختلافات حادة على قواعد اللعبة الديمقراطية، أو الإطار الدستوري الأساسي، أو النظرة المشتركة للسياسة. أما الموقف من العقائد غير المتفقة مع المؤسسات الأساسية في المجتمع فهو آن هذه العقائد موجودة على الدوام، ولكننا نفترض أنها لن تحظى بما فيه الكفاية من الشعبية لهدم الأسس السياسية للمجتمع.

تبين هذه الأفكار أ . الديمقراطية ليست دون محتوى أو مضمون، وهي لا تفرق بين مواطن وآخر على أساس الدين أو الطائفة ما داموا جميعا يقبلون بأصول اللعبة الديمقراطية. أما العقائد التي لا تقبل بأصول هذه اللعبة أو اتفاق اغلب تكوينات المجتمع يتم احتواءها من خلال وسائل غير عنيفة كالتربية والتعليم...- وهذا هو وجه اعترضنا على النظام الفيدرالي في العراق في هذه المرحلة. فإقراره يفيد بعدم تأسيس لثقافة وطنية، وربما يتاح لثقافة مدمرة عنيفة ان تزرع في إقليم معين، وتحت طائل الحقوق الإقليمية.

نصل مما تقدم إلى رؤية مفادها أن الديمقراطية لا تتوافق ولا ترفض التعددية دون قيد أو شر .. ولكن هل الأمر مختلف في ما يتعلق بموقف الإسلام من التعددية؟ عند النظر إلى هذه المسألة نجد أن الإجابة تقترن بوضع المسألة في إطار النسبية، فهي تتباين بتباين هوية الطائفة والعقائد القائمة في المجتمع المعني، والتي يمكن أن يشملها الاتفاق الذي يحافظ على وحدة الشعب[36].

هل يوجد هذا في العراق؟ في الواقع، ان إطالة التفحص للقوى السياسية التي ترفع شعارات دينية لم يبين لنا وجود ما تقدم، انما تلك التوجهات تقع في إطار الذين يتواجدون خارج هذه الأحزاب أو الجماعات؛ في الغالب.

36-انظر، د.عبد الجبار ناجي "هل الإسلام يتعارض مع الديمقراطية والحداثة".مجلة الحكمة (بغداد). ("./ . .
. "-- .

ما تقدم يبين أن القبول بالتعددية ليس حكرا على الديمقراطية، كما أن أحادية التوجه ليست حكرا على الإسلام. فلا تعترف الديمقراطية بالتعددية بعيدا عن كل الأطر والحدود. كما أن الفكر الديني – لإسلامي لا يصر على الوحدانية إصرارا مطلقا لا يعرف المهاودة.

هذه نظرة بسيطة إلى علاقة الإسلام– الدين والسلطة السياسية، تجعلنا ندرك ان الديمقراطية قد لا تحقق لشعوب المنطقة وبضمنهم العراقيين كل ما حلموا به. كما ان ثقافتهم تجعل نجاح تطبيقها كمنهج في تسيير العملية السياسية غير مطلق، بل المسألة نسبية وفي كثير مـ . الأحيان محددة بحدود كثيرة قد تفرض الخروج حتى على مضمونها.